## الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و30 من كل شهر

العدد رقم 758

السنة 33

الاربعاء 15 مايو 1991

#### المحتوى

#### 1 ـ الأوامر القانونية

381	أمر قانوني رفي 05 ـ 91 - بمصلي تتعديل المادة 367 ، من الأمر القانوني رقم 001 / 90 . الصنادر بتاريخ 23 ينايرً 1990 والمتصندس قانون المالية لسنة 1990.	1991/04/22
381	أمر قانواني في 10 ما 19 مكتمل ومعمل للموادروم 290 و 304 و78 من الامر لقانوني رقم 060 (82 ، الصادر بتاريخ 24 مايو 1982 والمصمن للفانون العام للضرائب.	1991 /04/ 22
	أمرٍ فالولي رقم 07 ـ 12 ، يسمح بالتصميق على ملحق عقد تقاسم الانتاج إعل محل معاهدة	1991 / 04/ 22
381	التناسيس وتسيير العمل الموقع بتاريخ 9 سنسبر 1990 في نواكشوط بين الجمهورية. الاسلامية الموريتانيه وشركة لكساكو موريتانيا آئس ابلوريشن.	
	أدر فانوني رقم 82 91 . يسمح بالتوقيع على ملحق بعقد يجل محل اتفافية التاسيس وسير	1991 / 04 / 22
382	العمل بين الجمهورية الاسلامية الموريتانية وشركة أموكو موريتانيا أكسبنوريشن كومباني.	•
382	أَمْرِ قَانُونِي رَقِي 91 - 91 / يَتَعَلَقُ بِحَرِيةَ الْأَسْعَارُ وَالْمَنَافَسَةُ .	1991/04/22

#### 2 ـ مراسيم، مقرارات، قرارات

#### رئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

#### \_ بصوص مختلفة

387	مرسوم رقم 91-035 يقضي بتعيين رئبس المجلس الإفتصادي والإجنساعي.	1991/04.27
387	ما سارم رقم 91-036 يقتضي تتعيين أمين عام للحكومة .	1991/04 2)

#### وزارة الدفاع الوطني

#### \_ نصوص مختلفة

387	فرام رقم 0311 ، يَفْضِي بِتَسْكُيلِ مَجِلْسُ تَحَقَّيقِ.	1991 / 04/ 6
387	قرار رقم 158 . يفضي بتسرية الاحتفاظ بصابط صف من الجيش الوطني.	1991 /04/ 7
387	قرار رقم 0320 . يفضّي بالتآلند من وفاة عسكري من الدرك الباطني.	1991/04/7
388	قرار رفم 0321 ، يفضي بعبول الاستفائة لاحداه ادالدرك الوطني.	1991 / 04/ 7
388	قراد رقم 222 م يقصبي بنشكيل محبس تحقيق.	1991/04/7
389	قرار رقم 0323 . يقصني بالتسجيل في لائحة التقدم لصباط الصنف من الحيش الوطني لسنة 1991.	1991/04/7
391	ما سوم قرق 91 ـ 033 . يقضي بترقية تلميذ ضابط طبيب الى نقيب	1991/04/20
391	مرسوم في 91 ـ 034 ، يقصبي بترقية صابط صنف من الجيش بارسي ألى رنبة ملازم بحري.	1991 / 04 / 22
392	قَ الرَّافِمِ 1367 مَ يَغْضُي بِدِ فَيَعْ ضَمَاطُ صَنْفَ مِن الجِيشِ الْوَصْلِي الْرَاسِينَ أَعَلَى	1991/04 22
392	هرار فر 0368 مساه بنه يخ ، بقصلي شرقية فساط صف من نجيد إلى طني الدرتب العلى. وزارة العدل	1991 / 04 / 22

#### ينصم در محتلفة

395	ه. سوم في 91 ـ 030 . بقصبي باغارة بعض فضاة.	1991/04/ 8
395	مقرر رقم 174 ، بقضي بالنحقق من النادل بين فاصيين.	1991 / 04/ 10
394	مقرر رقم 176 . عصري بتحويل بعض العصاة	1991 (04/10

#### وزارة الداخلية والبريد والمراصلات

#### دنمتوص محتلفة

	·	
394	مقرر رقم 159 . يغضني بالتوقف النهائي عن العمل بسبب الوفاة لواتبال شرطة.	1991/04/8
394	مقرر وقر 161 ، يقصي باعفاء حرسي وطني بسبب ارتكابه خطأ فادحا.	1991 / 04/8
394	مقرر رقم 162 ، يقصني باحالة (3) ثلاثة حرسيين وطبيين الى النقاعد بسبب العدام الليافة المدلية لديه	1991 / 04 / 8
395	• قدر رقم 167 ، يقصني بالحالة خمسة (5) ضباط صف و(59) تسعة وحمسين حرسيا وطنبا إلى النقاعد النسبي.	1991 /04/ 9
397	قرار رقم 0324 ، بتصمص ريادة سننتيل من المخدمة لفائدة (6) صباط صنب من المحرس الوطمي	1991/04: 8
397	مقدر رقم 189 ، يقصلي بالنحفق من التوفف النهاتي عن الخدمة بسب الوفاة لحرسيين وضيين.	1991/04/23
	وزارة المالية	
	ـ بصوص تنظيمية	
398	· غرر رفير ت 023 . يقصبي بالشاء صموقي ملفة لدي وزارة الصيد والاقتصاد البحري لدفع عقات الصيد التقليدي	1991 / 02/ 17
	۔ بصنو ص بختلفة	
398	حقرر رقم 640 ، يقصبي باعاره اداري ماني لندى وزارة الشيءون الخارجية والتعاون.	1991 / 12 / 13
398	هقرر رقم 175 ، يتضمن اعاره متش حزينة الى المركز الجهوي للانتشاف عن بعد بواجادوكو (بركيها فاصو) **	1991 / 04 / 10
399	قُرار رقم 0343 ، يقضي بتسديد استقطاعات المعاش لصالح قاصبي ورفيب ووكيل شرطة.	1991 / 04/ 17
399	- در سوم. <b>فر 91 ـ 971</b> / يغضني بنعيينات بورارة الماليه.	1991 / 04 / 20
400	مرسوم رقم 073 - 91 . بنضي بالمصادفة على عقد مقاصة عقارية	1991 /04 / 20
	وزارة التبخطيص	
	ـ نصر ص تنظيسية	
400	مرسوم رقم 2011. 91 . يحدد بالاحيات وزير التخطيط وتنظيم الاداء الماكزية لقطاعه.	1991 /04/ 14
	وزارة الصيد والاقتصاد البحري	
	۔ تصبر ص تنظیسیا	
403	عقرر مشرك رم ت. 073 . يقصني جرايع مهام على الادارات الحسمة التي تندخل ي اطار لمراقبة المحرية. - مصنوص مختلفة	1991 / 04 / 22
4.65.4		tuil to 4

#### وزارة التجهيز والنقل نصوص تنظيمية

	44 45 SEP C	
رفة خدمات 405	مقرر رفم ن 034 . يقصي بتعديل بعص ترتيبات المقرر رقم ت 0074 الصادر بتاريخ 8 مايو 1989 والمحدد لتعر ميناء نوآكشوط المستقل المعروف ب "ميناء الصداقة".	1991/3/4
	مرسوم رقم 076 ـ 91 ـ ر ل.ع.خ.و. يعدل ويكمل بعض ترتيبات المرسوم رقم 87.253 ـ الصادر بتاريخ 15 آتتو والقاضي بالشاء وتنظيم مؤسسة عمومية تهدعي ميناء نواكشوط المستقل النعروف ب «ميناء الصداقة»	1991/4/ 22
406 406	مقرر رقم 074 ، يتعنق بانشاء لجنة لاستلام الصفقات بوزارة التجهيز والبقل. مقرر رقم ن 187 ، . يحدد تشكيئة لجنة الصفقات لوزارة التجهيز والنقل.	1991/4/ 23 1991/4/23
	وزارة التهذيب الوطني "	
	es · · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	
406	مقرر رق <sub>م</sub> ت 070 يحدد طرق بيع المعهد التربوي الوطني للكتب والوثائق التربوية.	1991/4/14
		نصوص محنفة
407	بمقرر رقم ت 168 ، يقصبي بالتنحقق من شعور وظيفة معلم مساعد .	1991/4/10
407	مقرر رقم تـ 169 . يفضي باعادة استاذه الى وظيفتها .	1991/4/10
407	مرسوم رُقم 91-069 ، يقضي بتعيين مستشار فني .	1991/4/14
407	مقرر رقم تُ 180 م، يقضي بالتحقق من شعور وطيفة معلم.	1991/4/17
407	مرسوم رقم 91 ـ 91/ر ل ع ع و يقصي بتعيين رئيسُ وأعضاء مجلس جامعة انواكشوط.	1991/4/22
	وزازة الوظيفة العسومية والشغل والشباب والرياضة	
	نصوص تنظيمية	V
408	درسوم رقم 074 ـ 91 . يقصي بتشكيل لجنة وزارية لتابعة الدراسة حول سياسة الوظيفة العمو <b>مية.</b>	1991/4/22
408	مرسوم رقم ت 077 . يبين الحدود الترابية لمفتشيتي الشعل 1 و2   في يو آكشوط .	1991/4/23
,		نصبرص مختلفة
409	• قمرر رقم 164    ، يَقَضَي بتعيين وترسيم مهندس في الإقتصاد الريفي .	1991/4/9
409	مقرر رقم 179 ، يقضني بتعيين وترسيم اداري مدني .	1991/4/17
409	مقرر رقم 188 . يقضي بتصحيح المقرر رقم 159 بتاريخ 90/2/8 .	1991/4/23
	وزارة التنسية الريفية	
	نصوص مختلفة	
409	مغرر رقم 155 ، يقضني بتعيين منسق وطني مسؤول عن وحدة تسيير البدور.	1991/4/6
409	مقرر رقم 155 م يقضني بتعيين منسق وطبي مسؤول عن وحدة تسيير البدور . مقرر رقم ت 64 م يقضي بتعيين رئيسن واعصاعطجنة متابعة الموارد الرعوية . *	1991/4/9
410	مرسوم رقم 070-91 ، ينضمن تعيينا بوزارة التنمية الريفية.	1991/4/20

# الإوامر القانونية

والتجاري سنزات القرارات المستمسلة الديون المصر فية، من حقوق التسجيل و تسجل «عجاما». ستعفى لمدة خدس سيرات القرارات المستع والاحكام وقرارات التوقيف في المجال الدني والتجا والاداري الصادرة عن المحاكم المختصة والمثعلقة بتحص لدة خدس اللادة 304 (جديدة)

تخضيع لمدة خمس سنوات، تحويلات الاعوال والمباني القتناة من طرف البنوك، على أثر الاحكام أو القرارات التخذة لصالحها في مقابل ديومها، لنسبة ضريبية مخفضة،

اللادة 78 (حديدة)

ـ الفوامد الدفوعة عن الحسابات المفتوحة لدى البنوك عمدما الخارج وعندما لاتنجاوز المبالغ المودعة سمويا مليون أوقية تعفى سن الضريبة المغروضة على الايرادات والديون يكون المستغيرون أسراً أوعمالا موريتابيين فاطنين في - الفوائد على البالغ المسجلة في سجلات صندوق الادخار والودائع والخفالات والحسابات الجارية السادل التالية : عن اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

الرئيس العقيد معاوية ولد سيد أحمد الطايع

النفطي يحل محل معاهدة التأسيس وتسيير العمل النوقع بتاريخ وسبتمبر 1990 في نواكتسوط بين الجمهورية أمر قالتوسي رقم 07 ـ 91، حسادر بتاريخ 22 ابريل 1991، يسسح بالتصديق على ملحق عقد تقاسم الانتاج الاسلامية الوريتانية وشركة نئساكو موريتانيا

الدولة، بعد ساولات اللجنة العسكرية للخلاص الوطني إن رئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني رئيس ومصادقتها يدسدرالأمر القاموسي التالي اكتسبلور يشر

الموقع في 9 سبتمبر 1990 في مواكشوط بين الجمهورية مادة و شيدة : يسمع لرئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني ، رئيس الدولة، بالتصديق على ملحق عقد تقاسم الاسلاصية الموريتانية وشركة تكساكو صوريتانيا اكسى الانتاج النفطي يحل محل معاهدة التأسيس وتسيير العمل

عن اللجنة العسيدرية للحلاص الوطني العقيد معاوية ولد سيدي اهمد الطايع

> يقضني بتعديل المادة 367، سن الاسر القانوني رقم 201 / 90 ، الصياداًر بتاريخ 23 يناير 1990، والمتضمن قانون المالية لسنة أمر قانوني رقم 05 ـ 91 ، صيادر بناريخ 22 ابريل 1991 ،

الدولة، بعد عداو لات اللجنة العسكرية للخلاص الوطني، إن رئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني، رنيس و مصادقتها، يصدر الاصر القانوني التالي:

عادة و حيدة . تعدل المادة رقم 367، من الاعر القانوني رقم 90 / 90، كننا يلي :

المادة 367 الجديدة :

الجوازات بمبلغ 10.000 اوقية بما في ذلك تكاليف الورق تحدد الرسوم التعلقة باعداد وتمديد وتجديد

الحاصلين على منع من الحكومة أو على شهادات مسلمة من و تحدد هده الرسوم ببعيلغ 300 أوقية للطلاب والتدربين وجنيع تكاليف الأرسال. السلطات الوطنية العنية

ويعهى من الرسوم جوازات الموظفين الذين يقومون بمهمة في المفارج

عن اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

العقيد معاوية ولدسيد أدعد الطايع

1991، سكسل و معدل للمواد رقم 290 و 304 و 78 من الإمر اسر فاموني رقم 06 ـ 91 ، حيادر بنتاريخ 22 ابريل القانوني رفد 060/82، الصادر متاريخ 24 مايو 1982 والمتفسس للقامون العام للضرائب.

الدولة، بعد عداو لات اللجنة العسكرية للفلاص الوطني، إن رئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني، رئيس و مصادقتها، يصدر الامر القانوني التالي:

المادة الأولى (جديدة)

تكسل و تعدل المواد 290و 304 و78 من الاس القائو ني رفم 060 / 82، الصادر بناريح 24 مايو 1982، كما يلي : اللاة 290 (جديدة)

المادة.2. عير أنه، وفي حالة ما اذا اخذت حالات احتكار استثنائية اوصعوبات دائدة في التدوين اوكذلك مقتضيات تشريعية اوتنظيمية، في الحد من الماقسة عن طريق متأزمة، اوظروف استثنائية، اوكارثة عامة اووضعية تبدو جليا غير عادية في السوق، في قطاع سعين فإن الوزير الكلف جليا غير عادية في السوق، في قطاع سعين فإن الوزير الكلف بالتجارة يذكنه ان ينخذ اجبادات مؤقتة و سبر ق بواسطة عفر يشخذ بناء على رأي لجنة المراقبة، وذلك قصد نفيين الأسعار.

## الباب الثالي: في شفاهيه السوق و سير خركتها بحرية الفصل الأول : في الشفاهية

المادة قد ادا سورتست التناطات التجارية بحرية في مجال الأسعار فان قانون النافسة سينكن عن الاحتفاط باسعار السلع والخريات في مستوى يقبول مع ضحان تموين منتظم وكاف وجيد بالنسبة لكل المواد وعلى كامل التراب الوطنية لكل المواد وعلى كامل التراب

المادة 4. يجب على كل بانع للمراد وخل صاحب خدمات ان يشعر المستهلك عن طريق الترقيم والتصنيف والإعلان بالملصقات اواية طريقة امرى بالاسعار والحدود المحتملة للنسؤولية التعاقدية والشروط الخاصة للبيع حسب الطرق

المادة 5. لا يجوز الإمتباع عن بيع بادة أو تقديم حدث المستهلك الا بسبب مشروع كما يسنع اشتراط بيع بادة بشراء كسية عفروضة أو شراء مادة أحرى في نفس الوقت أوخدية ومُذلك أشتراط أراء خدية معابل خدية أمري

للادة ٥٠ يبب ان يكون على غيراء لمواد اوادا، حست سي أجل مشاط سهني عوضوع فاتورة ويلزد البامع بسطيم الفاتورة عمد الاستال عملية البيع اواداء المغدسة وعلى المشتري أن يطلبها كما يجب أن تحرر العانورة في سمحتين يحتفط لكل من البانع والمشتري بنسخة سنهما،

ويجب أن توضح الفاتورد أسناء الأطراف وعناوينهم وتاريح اليم أوأداء الخدية والكنية والتسمية العنمدة وسعر الوحدة حاليا من الرسوم بالنسبة للسواد الباعة او الخدمات المقدية واية تخفيصات أوانقاصات أوحسوم ممنوحة سديرا بالاخسافة الى تحديد المبلغ عند البيع أو باديه الخدمة سهائار تاريخ التسديد.

> أر فالبري إنه 108 عمادر تاريخ 22 اريل 1991 بيست بالدويع على مناحق لعقد يتحل محل الفاقبة الناسيس وسير العمل بين الجمعين ية الاسلامية المورينانية وشركة أموكو مورينانيا السبابريش كومباني

إن نيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني . رتيس الدولة . بعلم مداولات الماجنة العسكرية للخلاص الوطني . ومصادقتها . عملمار الام الفالوني النالي .

مادة و حيدة: يستح لرئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني رئيس الدولة بالمصادقة على للحق العقد الحال عجل النقائية التأسيس وسير العمل والموقع في 28 مارس 1991. في مواكشوط بين الجدهو رئية الاسلامية الموريتانية وشركة اموكو موريثانيا

# عز اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

## الرئيس العقيد معاوية و لد سيد أحمد الطايع

أمر قانوني وفي 199 / 197 صادر بتناريخ 22 ابريل 1991 يتعلق بحرية الأسعار وأسافسة.

إن أييس اللجنة العسكرية للحلاص الوطني وبعد مداولات اللجنة العسكرية للعلائق

# الباب الأول: في حرية الاسعار

او شين اه عاده

الماده الاولى - تصبح اسعار البضائع والمتوجاد والسلع والادوات والمواد سواء كامت مستوردة اومن انتاج وتسميع مخلين، وكذا الخدمات، التي كانت محددة براسطة مصوص تنظيمية، حرة وخاضعة لنظام النافسة والمسابدة والسلمة المسابدة والسلمة المسابدة والسلمة المسابدة والسلمة المسابدة والسلمة والمسابدة والسلمة والمسابدة والسلمة والمسابدة والمس

السنتناء: أ) المنتوجات والفدمات المعينة غير العاصبعة لمحرية الا

ب) المواد المضرورية التي سيتم تحريرها تدريجيا طبقا لحدول زسمي يسكن عن الوسعول الى نظام حرية الأسعار سن الأن وحتى نهاية سنة 1991.

اناده 7 - يجب على كل منتج، اوبانع بالجملة او مستورد ال يبلغ إلى المشتري لعرض البيع، اذا طلب دلك، لانحة اسعاره و شروط البيع على كيفية النسديد و عند الافتصاء، التخفيضات و الحسوم و يتم هذا الابلاغ باية و سيلة منعارف عليها في الهنة كما يجب ان يتم الابلاغ كتابيا عن كيفية مكافأة الوزعين من طرف سو بيهم مقابل خدمات خاصة.

المادة 8 - يعاقب بغرامة تتراوح بين 1000 ومليون اوقية كل منتج او بانع بالجملة أو مستورد او مشتر لغرض البيع، يتبت عليه بيع منتوجات منتهية الصلاحية للمستهلكين،

المادة 9 - تتم ملاحظة المخالفات المشار اليها في العصل الحالي بواسطة محاضر.

المادة.10 - يحرر المحاضر موظفو أووكلاء الدولة المعينون من طرف الوزير المكلف بالتجارة.

المادة.11 - تحدد كيفية تحرير المحاضر بواسطة شرسوم.

المادة.12. - يؤهل الوزير المكلف بالتجارة ومن يعوضهم من الوطفين والوكلاء المعينين بموحب مرسوم أمنح المخالف الاستفادة من مصالحة نقدية لا يقل مبلغها عن 5000 أوقية و لا يتجاور 100.000 أوفية

المادة 13 - لا يسش للسخاليات البالية فقط ال تشريل - وعبوع مصالحة:

ادا ادی البیع الی تسلیم فاتورات غیر صحیحة او سروره

2- في خالة الإستناع عن البيع كما هو سحد في المادة 6 أعلاه
 3- في خالة حخالفة ترتيبات المادة 8 أعلاه.

المادة.14 - في حالة رفص المصالحة أونكرار المخالفة في عضبون سبة بعد آخر مخالفة تقوم المصالح المختصة في الوزارة المخلفة بالتجارة برفع الفضية الى العدالة لذي الغزفة المختلطة بحكمة العدل الخاصة

المادة.15 . - نعاقب المخالفات لترتيبات المواد 5و 6و 7.و8/. أعلاه بعرامة مالية تتراوح بين 1.000.000 و 2.000.000 أوقية .

#### العصل الثاني: في المارسات المفيدة للسنافسة

المادة 16 علم بعرامة تبراوح بين100 ألف و200 ألف و200 ألف أوقية كل تاجر يعمل بشكل سباشر أوغير مباشر، على حمل تاجر موزع على الالتزام بمستوى أدنى الاسعار بيع مادة أوسلعة أولاجر تقديم خدمة أو لهامش ربدى

المادة. 11 من تحميل الممارسات التالية المسم أوالتاجر أوالتاجر أوالصناعى أوالحرفي مسؤوليه وتلرمه بالنعويض:

1- أن يعارس تجاه شريك الالصادي أويحصل منه على اسعار أواجال للدفع أووشروط للبيع أوطرق بيع أوشراء تمييزية وغير مبررة بمقابل حقيقي مكوما بذلك لهذا الشريك عانفا عن المنافسة أو المتيازا فيها.

2- أن يرفض الإستجابة لطلبات مشتري مواد اولطلبات تقديم خدمات، عند ما لا تكنسي هذه الطلبات أي طابع غبر عادي وكان رفضها لا تبرره قرتيبات المادة 15.

3- أن يربط بيع مادة أواداء خدمة سواء بشراء مواد اخرى
 في الوقت نعسه أوبفرض شراء كمية معينة اوتقديم خدمة اخرى.

وترفع الدعم في لذي العرفة المشالطة للمشابة العدل المناسبة من طرف الرائد شخص له فيها مسلحة الرس علم في الوزير الكلف بالسمارة.

العنسل الثالث: في المارسات المافية للسنافسة المادة 18. - تحطر كل المعارسات التشاورية، والمعاهدات والمفاهمات الصريحة وكل انواع الاتفاقات الأخرى انا كلن القصد منها ارخان من شانها ان تنسبب في منع أو تضييق أو إفساد لعبة النافسة الحرة بحصوص صفقه عا، وحاصة عندما

تؤدي الى

1- الحدين ولوج السوق أو من حرية بسارسة المنافسة من طرف سفاو لان اخرى.

 2- اقامة عقبة أمام تحديد الأسعار بفعل حرية السوق وذلك بواسطة التشجيع الإصطناعي لرفع الأسعار

3- الحد من الانتاج والمنافذ و الاستثمارات اورفابتها. 4- توزيع الاسواق أومصادر التموين

المادة.19. - يحظر حسب الشروط ذاتها الإستغلال المفرط سن طرف سقاولة أو مجموعة سقاولات:

1- لموقع مهيس على السوق الداخلية أوجزء أساسي منها.
 2- لحالة النبعية الاقتصادية التي توجد فيها تجاهها شركة زبونة أو ممونة لا تستلك موقعا معادلا.

وهذا الافراط قد يكمن على الخصوص في الامتناع عن البيع أو في البيع المشروط أوفي ظروف بيع تمييزية . كما يكمن في قطع علاقات تجارية قائمة لمجرد كون الشريك يرفض الخضوع لشروط تجارية غير مبررة .

المادة.20. - يعتبر لاغيا ولا أثر له اي تعهد او معاهدة أوبند تعاقدي يتعلق بمسارسة نشاط سحظور في المادتين 18 و19 اعلاه.

المادة.21 . • لا تخضع لأحكام المادتين 18 و19 من الأمر القانوني هذا المسارسات التالية :

1- المارسات الناتجة عن نص تشريعي أو تنظيمي.

2- الممارسات التي يستطيع مرتكبوها ان يثبتوا انه من شأنها ضمان نقدم اقتصادي واجتماعي وانها ستجلب للسستخدمين جزءا عادلا من المنفعة التي ستنتج عنها دون اعطاء المقاولات المعنية امكانية القضاء على المنافسة بالنسبة لجزء أساسي من المواد المعنية، ويجب ان لا تفرض هذه المارسات فيودا على المنافسة الافي حالة ما اذا كان لا غنى عنها لغرض تحقيق هدف التعدم أ

وفي هذه الحالة، تلزم المقاولات بطلب الاستفادة من هذا الاستثناء مبيئة مساهمة العملية في التقدم الاقتصادي والاجتماعي والاجال الضرورية لنحقيق هذه المساهمة. وسيحدد سرسوم صادر عن مجلس الوزراء شروط هذا الاستثناء.

المادة.22. يعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين 6 أشهر وسنتين وعرامة عالية عن 4 الى 10 سلايين أوقية أو باحدى هاتين العقوبتين فقط كل شخص طبيعي يشارك شخصيا وبشكل حاسم في تصميم أو تنظيم أو تنفيذ المنارسات المسار اليها في المادتين 18 و19 عن هذا الأمر القانوني.

الباب الثالث: في مراقبة السوق وحماية سيرها.

العصل الاول: في مراقبة السوق

المادة.23 . - تتم مراقبة النشاط التجاري الداخلي تحت سلطة الوزير المكلف بالتجارة من طرف المصالح المكلفة بالتموين والاستهلاك والمنافسة وقمع التحايل.

المادة 24. - تقوم المصالح المشار اليها في المادة 23 أعلاه بالتأكد من ان الوكلاء الاقتصاديين من منتجين مستوردين لسلع الاستهلاك او التجهيز يضمنون تموينا منتظما ومرضيا من حيث الكم والجودة من محتلف المواد والبضائع على كافة التراب الوطني وهي تمارس، لهذا الغرض، رقابة منتظمة ومتابعة دائمة للمخزونات.

المادة 25. - سيحدد مقرر صادر عن الوزير المكلف بالتجارة قائمة المواد والبضائع الحاضعة لنظام التصريح بالمخزونات، وكذلك الظروف التي تجري فيها هذه التصاريح والمخالفات التي تتم معاقبتها.

المادة.26. - تمارس مصالح الوزارة المكلفة بالتجارة ايضا رقابة دائمة على أسعار السلع والخدمات وفي حالة زيادات مفرطة تقوم بالتحقيقات الضرورية للكشف عن أسبابها.

للادة.27 تسهر مصالح الوزارة الكلفة بالتجارة من جهة أخرى على مسان حرية المافسة بصورة ناملة وسيكون كل تصرف سناف صادر عن واحد أوعدد من الوكلاء الاقتصاديين موضوع تحقيق فوري

المادة.28. - يحول الوكلاء المؤهلون من قبل الورارة المكلفة بالتجارة للقيام بالتحقيقات التي يتطلبها نطبيق الاحكام المنصوص عليها في المواد 14 و25 و26 و27 أعلاه ما يلي:

1- ان يطلبوا من أية مقاولة تجارية او صناعية اوحرفية ومن أية شركة وتعاونية ومن أية مزرعة و من أية هيئة مهنية ابلاغهم الوثائق المبررة للأسعار المطبقة لديها وتحليلها الى عناصرها المختلفة.

2- ان يروروا للمعاينة المقاولات النجارية أو الزراعية أو الحرفية أو التعاونية

و لا يمكن القيام بمثل هذه الزيارة الا بحضور صاحب المقاولة أومن ينوب عنه.

3- ان يطلبوا نسخة من المستندات، وأن يحجزوا عند
 الاقتصاء المستندات الضرورية للقيام بمهامهم

4 أن يطلعوا على كافة الوثائق في الإدارات العدومية وما شابهها وفي المسالح المعنية.

المادة 29. - يمكن للوزير المكلف بالتجارة أن يكلف حبراء بالقيام بعجص جميع الوثائق المنصرص عليها في المادة 28 أعلاه ويجب على هؤلاء الحبراء أن يقدسوا تقارير ولهم الحق في الاطلاع على الوثائق المصوص عليها في المادة السابقة.

المادة 30 - يعاقب بالسجن من شهرين الى عشرة أشهر و بعرامة مالية من 100،000 (مانة الف أوقية) إلى 000 000 مليوني أوقية) أو بإحدى العقربتين فقط كل من يعترض بشكل أو باخر على ممارسة الرظائف التي خلف بها الوكلاء المشار اليهم في المادة 28أعلاه تطبيقا لهذا الامر القانوني.

المادة.31. - تقوم مصالح الوزارة المكلفة بالتجارة بضفان وسرافية جودة المواد الغذائية واحترام معاييرها بالنسبة للإستهلاك البشري أو الحيواني حسب شروط تحدد بمرسوم

الله الله المواد مصالح الوزارة المثلقة بالنجارة بفحص الموازين والوات القياس حسب شروط تحدد بدر سوم.

#### العصل الثاني: في لجنة مراقبة السوق

المادة 33 - ينم انشاء لجعة لمراقبة السوق يرأسها موظف سام يعين بسرسوم بناء على افتراح من الوزير المخلف . بالتجارة ويحدد مرسوم أمضطة لجنة سراقبة السوق وقواعد سيرها.

المادة 34 - لا يمكن لأعضاء لجنة سراقبة السوق المثلين للسجتسع التداول في فضية لهم فيها أية مصلحة.

المادة.35 - تستشار هذه اللجنة من قبل الحكومة عند اعداد النصوص النشريعية أو التنظيمية التي قد تكون لترنيباتها العكاسات عباشرة أو غير مباشرة على تطور السوق وعلى الخصوص.

عند اخضاح المزاولة لمهنه أو ولوج سوق لقيود كمبه

- عند افامة حقوق مانعة في بعض المناطق .

عند فرض سارسات متماثلة تتعلق بالاسعار او بشروط البيع.

المادة.36. و يعدم لجنة سراعية السوق ارادها في نفس الظروف بناء على طلب من المجموعات الإقليمية والمنظمان المهنية والنقابية والعرفة التجارية كل في مجال اختصاصها.

المادة. 37. - في حالة تعرض السوق الاضطرابات خطيرة تؤدي الى ارتفاع مفرط في الاستار غير ناجم عن حالة ازمة استثنائية، تقوم لجنة مراقبة السوق بوضع قانية بالسلع والخدمات التي عانت الارتفاع وتقترح الإجراءات المناسبة. وتتم صياعة المقترحات النهائية للتدخل المقررة من طرف الوزير المكلف بالتجارة في بيار يقدم أمام مجلس الوزراء

المادة.38 حت بلغ لجنة مرافية السوق بكل المخالفات الحطيرة لغراعة التجارة من طرف الوزير المكلف بالتجارة المادة.39 - بامكان الوزير المكلف بالتجاره ان يرفع دعوي لدى اللجنة كما أن اللجنة تسسطيع أن شطر في الموسوع متلقاء بعديها وبالمكان المقاولات والشركات النجارية والهيئات المشار البهافي المادة 36 أن سرمع بعوي لدى اللجنة فيسا يخص كل قصية تتعلق بالمارسات المفيدة للشفافية وحرية سير السرة

المادة 40 باسئان اللجنة ادارات في ذلك فائدة، الإستماع الى صاحب الطلب اذا اعتبرت أن الدعوى التي يبقدم بها لا تدخل في مجال نطبيق المادتين 18 و19 أو انها لا تستند على عناصر اثبات كافية فيسئمها أن تخلص الى قرار مسبب في هذه الحالة بعدم التدفيق في القضية

يبلغ هذا الحراب من طرف اللجمة إلى صاحب الطلب

تنشأ للناع عن مصالحهم الجماعية بكل الوسأنل

المادة 47 - تنام أمام العدالة من طرف جسميات المستهلكين الدعوى النعلقة بالدفاع من مصالحهم الجماعية حسب يحدد عرسوم بناء على افتراح سن الوزير الكلف بالتجارة الشروط التي تجب تلبيتها على هذه الجمعيات ليتم اعنمادها . شروط القامون العام

العسل الخامس : نر تيبات مختلفه و انتقالية

المادة 48 - تنظيق القواعد المحددة في هذا الأعر القانوني على كاهة مشاطات الانتاج والتوزيع والخدعات بنا في ذلك المناسبة تلك التي يفود بها الاشخاص العموميون

المنكورون في اللانتين 22 و23 أعلاه بعدم افشاء السر المهاي يلزم موظعى ووكلاء الدولة والخبراء لغير الوزير الكلف بالتجارة

المادة 50 - يحدد بمرسوم موزيع محصول العقوبات والمصادرات المحصلة طبقا لأحظام هذا الأمر القانوني

المادة 51. يوزع جزء من مستصول الغرامات والمصادرات المحققة بسفتضى هذا الأسر الفامومي على سوظفي ووكلاء الدولة حسب اجراءات تحدد بسقرز وراري يتخذ نطبيقا للدرسوم الدكور في المادة 50 أعلاه .

القانوني طبقا لأحكام الأمر القاسوني رفم79 - 320 الصادر اللادة.52 - تحدد أجراءات العايية لمطالفات أحكام هذا الآس بتاریخ 20 دو مسبر 1979

المادة.53 - نبغى سارية المفعول الى عاية 31 دجمبر 1991. بشكل انتفالي مالم يتم الغاوها، الراسيم والقررات الحددة والمشرحات الواد والسلع المستوردة رالدي سي حي العاج او للأسمار القيشوي للبيع بالجيك زيالفرق بالنسبة للبساب تصنيع حسلين والعدمات المعددة تطبيقا للابل الغاسومع رقم79 - 2016المصادر بتارية20 نوستبر 1979

المادة. 54 - يتدد عرسوم الأجيراءات التطبيقية لهذا الاس القانوسي

القانوني وخاصة الأمر القاموني يفدن32 - 79 الصادر المادة.55 - تلغي كافة الترتيبات السابقة النظافة لهذا الامر بتاريخ 20 ب فنجر 1979

ءن اللجنة المستشرية للحلاص الوطني المفيد عماوية ولدسيد اختند التلايع

> المائدة ١١٠. - اعتبارا لهذا الرأي وفي حدوده يستطيع الوزير المثلف بالنجارة بواسطة عقرر مسبب

في المادتين 18 و19 اذا لم تكن الممارسات المسجلة ضده لعموني تجاهل احدى القضايا المحظورة المنصوص عليها ا- أن يلخنق عقوبة بقدية بأية بقاولة أو أي تنخص مبررة بسقتضيات المادة 14

ما مسية 5٪ من رقم الأعمال المحتفق دون الرسوم في ويساوي البلغ الأفصى للعفوبة القابلة للنطبيق على مفاولة سور ينانيا خلال السنة المالية المصئرمة .

وإنالم يندن الخالف سقاولة فإن الحد الأقصى للغراسة هو فلاتة ملايين 000 000 3 أوقية

2- إنْ يَلْزُمُ الْأَشْخَاصُ الْعُمُوبِيِنْ أَوَ الْقَاوِلَاتُ الْلُتُورِطَةُ باتحاد كافة الإجراءات لاحترام النافسة الحرة .

تحفظية انا كانت المارسات الدانة تلحق ضررا بالغا فوريا بدو حب سفر ر سسبب و بناء على افتراح سن اللجنة اجراءات بالإقتيماد الوطني أوبالقطاع المعني أوبيصلحة المستهلك المادة 42. - بأمكان الوزير الكلف بالتجارة أن يتخذ

وينشن أن مشمل هذه الإجراءات تعليق الممارسة المعنية وخدلك الزاء الأطراف بالرجوع إلى الحالة السابقة ويعجب أن تقتصر على ما هو صروري لمواجهة الاستعجال او الغارلة صاحبة الدعوى

الي البيابة اذا كانت المعارسات المقصودة تشكل الناسا المادة 43 - ينكن للوزير الكلف بالتجارة أن يحيل الملف السيدالية المستسوض عليها في البادة 16

إنالمساخ الثالث في اللجال المحلية للاستعار والاستهلاف

متشأ على مستوى كل مقاطعة لجنة محلية للاسعار والاستهلاك نثألف من سنة اعصاء ونعين مس طرف الولاة ويراسها حكام القاطعات

منسوين الدوائر ونطور الاسعار والاستهلاك وتحرر اللجنه بقريرا شهريا يوجه الطكم نسخة منه ساشرة الى انادة كله - ننظر اللجان الحلية في كافة الشاكل التعلقة الورير المثلف بالتجارة

الغصل الرابع: في جمعيات الدفاع عن السنهلكين

المادة 46 - بالمكان المستهلكين أن يتنظسوا داخل جسميات

#### 2\_ مرامييم ، مقررات، قرارات

#### رناسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

#### ـ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 1991 مادر بناريخ 27 ابريل 1991 ، يقضي بتعييل برئيس المجلس الإقتصادي والإجساعي.

مادة وحيدة. - تم تعيين ألسيد ديدار ولد سيدى محمدة رفيسا للمجلس الإقتصادي والإجتماعي.

مرسوم رقم 91-036 صادر بتاريخ 27 ابريل 1991 ، يقضبي بتعييل أمين عام للحاكومة .

المادة الارلى - تم تعيين السيد صور أبو دميا أسينا عاسا للحكو سة.

#### وزارة الدفاع الوطني

#### ـ نصوص مختلفة

قراء فم 0311 ، صادر بتاريخ 6 الريل 1991 ، يقضي بتشكيل ، جنس بحقيق.

المادة الأولى: يعين الضباط التالية أحساؤهم لتشكيل مجلس تحقيق:

- النقيب حسود ولدصمب رئيسا مقررا
- الملارم أول سيد محمد ولد أحمد عضوا
- ـ الملارم أول السلطان ولد محمد سعاد عضوا

المادة 2 : يتسلم الرنيس المقرر من قاند اركان الدرك الوطبي ملف التقديم امام مجلس التحقيق الذي يشتمل على التهم المرجهة الى الصباط المائلين

المادة في يحثل لزاما الضباط المنكورون أدماه أمام مخلس المحقيق في التاريخ المحدد من طرف قائد اركان الدرك الوطمي:

- الملارم أول جلو جبريل، الرقم الاستدلالي 76.063
  - الملازم أول وأن بوبو الرقم الاستدلالي 81 086 -
- ـ الملارم أول سيديبي أبو الرقم الاستدلالي 78.059
  - الملازم أول جاميكانلو الرقم الاستدلالي 84.066
- الملازم أول صلا يرنو داود الرقم الاستدلالي 82.078

المادة 4: يكلف قائد اركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار

مَفْرَرَ ﴿ وَمُ 158 مَ صَافِرَ بِتَارِيحِ 7 الرَّيْلِ 1991 ، بِقَضَى تَسْوِيَةُ الاحتفاظ بصابط صف من الجيش الوطني.

المادة الارلى تم الاحتفاط بالرقيب بابا ولد الزين الرقم الاستدلالي (6032 في الخدمة المسلية اعتبارا من 3 فبراير 1987، وحسر 18 مايو 1989.

المادة 2 نصبح ترتيبات هذا المقرر نافذة المفعول اعتبارا من 3 فير أير 1987

المادة 3. يكون المعني عبد هذا التاريخ قد قصبي 29 سبة و21 يوسادر الحدمة.

المادة 4: يُخلف قائد اركان الجيش الوطني بتنعيذ مدا

فرد م الالال ، صاهر به د د د باز ۱۳۵۸ . پخصی اسال د من وفاة حداث إلى من العرك الوالمي

المادة الارلى. تم التاكد يوم / / دجسير 1990 ، في فو ت (مقاطعة انزارزة) جراء حادث سي، من وفاة الدرسي المتريض بحب ولد محمد الرمم الاستدلالي 3057، الذي كان يعمل بالفيلاج المستقل بروسير النهى المعنو عندناربخ وعانه سبة (1) و سنة و عشرين (26) يو ما من الحديثة. يشطب اسم المعتى من سجلات الحضور السيار السر 27 باجمير 1990 (تاریخ و فاته)

المادة 2 يكلف قائد أركار الدرك الرطش بتنفيذ هذا القر ار

. ﴿ 1250 ، صادر بتاريخ 7 أبريل 1991 ، يَغْضَي بنسِنَ الْاسْتَقَالَةُ لَاحْدَ أَوْ إِذْ اللَّهُ لَهُ طُلِّي.

مدلالي، ويشطم ن السلوك وسيحال الى احتياطي الجيش شه ورقسه الاس المادة الاولى: تم فبول الاستقالة المفدسة من طرف العسكري في الدرك الوطني التالي اسه المعني من سنجلات الخضور اعتباراتين 1 مارس 1991، لن تسلم إليه شهادة بحم الوطني:

الرئبة الرفم الاستدلالي الحالة العائلية حالة الحدمات عند تاريح الشطب

الاسم واللقب

2813

i.

الشيح بيب ولد العبقاري

المانة 2 : سبيزو د هذا العسشري ببطاف مرو ر و و تيقه نفل تحدد قيمتهما على اساس حقوقه سن مقر اقامته الى محل ميلاده.

المادة لا : يكلف قائد اركار الدرك الوطني بتنفيذ هذا القران

قرار إفع 2322 . صادر بتاريخ 7 ابريل 1991 ، يفضي تشكيل مجاس تحقيق

المادة الأولى: يعين الضباط التالية اسباؤ هم لتشكيل مجلس تحقيق \_ النقيب فلكس نكري الرقم الاستدلالي 75458، رئيسا مقرراً \_ النقيب ماء العينين ولد حبيب الله، ر إ 80541، عضوا \_ \_ اللازد اول الديه ولد عبد الرحسن، ر إ 70160، عضوا

الماده لاء ينسله الرئيس المغرر من قائد ارئان الجيش الوطني طف التعديد أمام سجلس التحقيق الذي بشتمل على النهم اء، سهال الضامط الماثل أماء مجلس المعتقيق

المادة 3 : يجبر الصابط المدغور ادماه على المئول أمام سجلس التحقيق والاستجاب لكافة الاستدعاءات في النواريغ التي سيحددها الرئيس المقرر:

ـ الملازم اول عالمي ولد مسعود، ر إ. 77657،

المادة 4 : يجب على مجلس النحقيق أن يدلي برأيه حول الأجراء التالي : هل يجب أعفاء الضابط من الخدمة كأجراء تأديبي.

المادة 5 يكلف قائد اركان الجيش الوطني والرنيس المقرر، كل حسب احتهماهم، بننفيذ هذا العرار.

71057	42 / 40 عبد الله سي	و از رقم 0323 . صادر بتاريخ 7 ببريل 1991 . يفصني
80075	ع 42/42 يحي ولد سليمان	ورار رقم 0323 . صادر بتاريخ 7 ببريل 1991 ، يفصني بالتسجيل في لائحة التفدم نصباط صنب من انجيش الوطني لسنة
	في رتبة سلعد	.1991
	 الرقبة الاوانل ·	11 1 1 10 11 11 11 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1
76057	01 / 36 ــ جهادي ولد الشريف الثاه	المادة الأولى: يسجّل ضباط الصف التالية اسماؤهم
80219	20 / 36 ــ ايد و لد لقطف	وارقاسهم الاستدلالية في لائحة التقدم لسنة 1991:
84031	ء - ر 36 / 36 ـ باب و لد المين	القوات البرية
72032	36/04 قاسيسو ولد محمد عبدالله	، المارية على المارية ال
83453	36/05 ــ الحاج صال	في رتبة مساعد اول
76316	06 / 36 ـ الداه و لد محمد محسود	المساعدون:
83287	07/36 ـ اربدبيه ولد سيداني	المساعدون. 42/01 ــ دادين ولمد ادو مو
85126	08 / 36 ـ اكليكم والداللاه	79114 ـ محسود ولد شريً
85283	09 / 36 ـ سخسدو ولديقل	42/03 ـ افليلي و لد محمد 66061
77058	10/36 ـ محمد محمود ولد ستنار	42/04 اعسر ولد محمد محمود 75 301
84203	36/11 بلاه و لد سيدي و لد بشير	60/42 سيني ولد سيدي ابراهيم
77659	12 / 36 ـ عبد الكريم دجكين	42/07 ــ محمد السالك ولد ماراحيا - 76411
76228	13 / 36 ـ سسند و لد محمود	90 / 42 _ الحسين ولد بولخير 76139
72347	14 / 36 ـ قال و لد فرو ا	42/10 محمد السالم و لد محمد الامين - 76174
82091	15/36 ـ اقطفنا و لد محمد قال	11 / 42 _ احبد سالم و لد محمد - 70246
74228	17 / 36 ـ سليمان و إد بو بكر	21 / 42 _ كيتافو د
80527	18 / 36 ـ عبد الله و لد سيدي	31 / 42 ـ محيد ابر أهيم و لد كنفو د
76416	19/36 ـ السالك و لد مختار جر ب	14 / 42 _ الطالب و لد عبدي 10015 🔹
<b>8</b> 0537	20/36 ـ عبدو الله أمادو تام	18 / 42 ـ سحمد محمود ولد سيدي سحمد 75501
86163	-21 / 36 ـ سيدي امبدج	42 / 21 ـ سيدي و لد الحسن 42 / 21
8161b	22 / 36 ـ ستند كامرا	22 / 42 . بريكر ولد مصطفى - 74270
34392	23 / 66 ـ المصالحان والم العواء،	23 / 42 مبلاسي ولد السالف ( 78067
130 <b>6</b> "	25 / 36 ــ کې حواسي	42/24 مسردول الت
7.8905	36/26 ميدي سحند ولد عبد الله	42 / 25 ميدي والداعبد السالم - 79611
85302	27/36 ـ سيدان سحند ولد اسميجيب	26 / 42 ـ العاتيق و لد محمد 42 / 26
71180	28/36 ـ مصند. حيدي المختار	28 / 42 ـ الداه و لد الصبار 78095
83122	29/36 ـ يحي ولد حيدي محمد	29 / 42 ـ عالي ولد اعبيد
77168	36/30 ــ الماني ولد افيللي . موجوعة على الماني	32 / 42 ــ سو لاي و لد سيدي اعل 16043
79911	36/31 حيدو محمد الأمين و لد الشداد	34 / 42 ـ اعبيدي ولد سحند 42 / 34
78100	32 / 36 ــ سيدي و لد محمود 22 / 38 ــ سيدي السام السام	35 / 42 ـ احسد و لد عثمان 42 / 35
84417	36/33_ احمد الدداه ولد الكتاب	36 / 42 ـ الشبيخ و لد عبد الله و لد يو سنف - 80525
72041	36/34 خوب كاليدو 20/36 - حواب كاليدو	37 / 42 محمد ولد اعيسر 42 / 81182
84401	35/36 ـ تجند المصطفى والدعيد الش	42 / 38 ـ داودا ولد امبارك فال 72072
78210	36 / 36 ــ ابر اهيم انيېك	39 / 42 يو سف و لوبلخير 39 / 42 ع

72359	81/56 ـ شدختو ولد اليوكار		في رنبة رغيب او ل
75268	57 / 81 ـ يحفظو ولد احمد حالم		
76532	59 / 81 ـ سيدي ولد احمد سالم		الرفياء .
77755	81/61 محمد ولد محمدو	82264	81/01 ـ الحسن ولد محمد اسارك
<b>8</b> 437.8	81 / 62 ــ سبي احميدو	85129	81/02 مختار ولد ابشيرا
83489	81 / 63 ــ جدك بيراما	83152	81 / 81 سحمد الأمين و لد سيدي محمد
76314	81/64 مختار ولد البينو *	83442	81/04 محمد محمود ولد مصطفى
77959	81/65 ـ سوري أياسا	<b>76</b> 039	81/05 سيدي ولد اكويتي
<b>85</b> 043	67 / 81 أحسد ولد محمد عبد الله	73349	81/07 بو حريص و لد مسعو د
87231	81 / 81 ـ سبدي محمد و لد محمد الأمين	82296	81/08 ـ الدليل و لد اديكر ا
85101	81/69 بياني ولد ناصر الدين	<b>83</b> 130	81/09 الشيخ أحمد ولد امحيميد
84496	81/70 ـ نوبوصامبابا	82487	أ1 / 81 سحسد صغير ولد محفوط
80u95	81/71 السيخ بوئن ولد مصطفى	81030	15/18 محمد محمود ولد محمد الامين
89066	81/72 أغل والتشجيد المصطفى	85110	81/17 ـ سيدي محمد و لد لام حسين
84001	81/73 ـ سحمد الامين ولد جدين 21/74 ـ ما ما	77374	81 / 81 ـ بابا ولد عبد الله فال
87339 85427	81/74 المادو ديرو جوب	85284	19 / 81 محمد عبد الله والد سالم
84580	81/75 ـ الاسن سيك 81/76 ـ عاليون افال	76148	21 / 81 البكاي و لد عبد الله
88314	81/77 ـ يسلك ولد سيدي ولد الدد	78034	24 / 81 ـ العيد و لد اسبار ك
88315	81/78 سحمد عبد الله و لد مایا	72463	81/28 ـ محفوظ ولد لمرابط
87344	81/79 ـ لقطف ولد البو ه	82128	29 / 81 ـ ديدي و لد محمد محمو د
87319	81/80 ـ المرفيد ولد الدود	<del>.</del> 79654	30 / 81 سحمد الحافظ و لد حاسو د
89145	81/81_ بنجست الأنبين والداباجان	84011	81/31 محمد الامين ولد المرتجي
	القوات الجوية	761265	81/32 محمد و لد احمد
	في رتبة حساند اول	80878	ai 24 ما عبدالله والداحدو
		<b>8</b> 604 <b>9</b>	35 / 35 ما الدداه و لد محمدو
	المساعدون	75269	81/36 لطول عمرو ولدسيدينا
<b>8</b> 6178	20/ 42 ـ الشريف محمد ولد محمدو	76231	37/181ء اس ابراورني،
73156	20 / 42 _ حال أمادو	70124	81/39 ــ انگیدا آلبادو
73559	42/31 ـ صو بادادو صبيا	86.056	81/43 ناد اسادو حسبا
73602	42 / 33 ـ سيدي سيدي بي	82661	44 ، 81 ـ الناجي والدابو خاري
80320	41 / 42 ـ سنسد و لد محمور	85122	. 81/46 حيود ولد احيد سالم
	في رتبة رحيب اول :	73111	81/48 ـ كيتا حسين
	الرقباء:		
80311	81/10 احتم ولم اعبيد	87346	81/51 هـ جالو أسادو
<b>8</b> 22 <b>9</b> û	12 / 81 ـ سيدي ولد امحيدي	86006	55 / 81 عبد الله والد مختار

•		
81/38 خسود ولد بركا 77022	80313	22 / 81 ـ محمد الأمين و لد الحسن
81/40 ـ الداه و لد عبد الرحسن 73186	81386	23 / 81 ـ الزين ولد اميدان
81/41 كولوبالي دميا 34153	85032	33 / 81 ـ سحيد فاضل و لد محيد
81/45 عائتي عبد الرحمن 18474	73109	42 / 81 ـ داو دا سيلي
88017 جىك يىخى 88017	73352	81/50 ـ سيد احمد و لد زيدان
81/49 عداد والد أحمد اصنيب - 801197	84031	81/52 - أبو بكرن والد محمد قال
81/53 كالبار اسختار (8001 كالبار اسختار (8001		
81 / 54 مصدر ولد اعبيد 76019		القوات البحرية
81/58 سو سبي و لد العيد74143	ي	في رتبة مساعد اول بحرة
81/60 عشان ولد احمد 75092		
81/66 ـ بيلال ولد محمدو - 79204		المساعدون البحريون:
النادة 2 : ينتلف قائد ارخان الجيبش الوطني بمنفيذ هذا	721518	42/05 محمد والدامجمد محمو
القرار.	74173	42/08 ـ حسبا ولد سيدي برجيم
months to the property of the state of the s	73180	15 / 42 ـ كو لو بالي مامادو .
سرسوم في 91 ـ 033 ، صاف بناديج 20 نيريل 1991 ، يقضي	74043	16 / 42 ـ جاد عبدو الله ابر اهينا
بترقية تلميذ صابط طبيب الى نقبب	66026	42 / 42 ـ كو ناتي افير ي
	75085	18 / 42 ـ سحمد و لد مختار
المادة الأولى - يرقى التلميد الشاحط ستمد سيدي مالك ولد	70106	27 / 42 ـ سحمد و لد ابدياي
محمد الحاج، الرقم الإستدلالي 771012 إلى رتبة بقيب و ذلك		
- اعتبارا من فانح ديسمبر 1990 .		في رنبة مساعد بحري
	*	11 1 d Sh F - H
1131 - 1235 - 14 (b. 12 H	7.00	الرقباء الاوائل البحريون:
المادة. 2- ينتلف وزير الدفاح الوطني بتنفيذ هذا المرسوم	74008	19 / 36 ـ محمد عبد الله والد عبد اللطيف
	75087	25 / 36 ـ كي بي دنيا ابو
		ز يسه رفيب اول بحري:
مرسوم في الآء 034 معاشر بشريخ 25 تويل 1991 . يفضي		الرهباء البحريون.
بترقية ضابط صاب من الجيش الرطاني الى رتبة ملازم بحري		
	75029	81/06 ــ بايا ديار ا
المادة الاولى - يرقى المساعد أول بحري ماء العينين ولد	75539	81/13 ـ سخيند والدائضيد يهديه
التهاشي، الرقم الإستدلالي 76058 إلى رتبة سلارم بحري	76.069	81/14 للصاجي بابا لو
وذلك أعتبار المن فاتح ديسسبر 1990	76064	81 / 10 ــ اباتن و لد سحمد
-	89067	20 / 81 ـ الكوري و لد محمد
المادة 2 بنلس وزير الدفاع الوطني بتنفيد عنا المرسوم.	79980	25 / 81 ـ سيدينا و لد انياكي
<u> </u>	77021	81/26 سي حيمد
	81467	27 / 81 ـ سيدي و لد عباس

القوات الجوية :	فرار ۾ 0357 ، صادر بتاريخ 22 بريل 1991 ، يقصي بترقية
في رتبة رفيب أول :	صباعه صبب من المجيش الوطبي الى تب اعلى.
الرقيبان	المادة الاولى: يرقى صباط الصف بالجيش الوطني النالية السناوشم وارقامهم الاستدلالية الى رتب اعلى وذلك اعتباراس فاتح يناير 1991: القوات البرية: في رتبة سساعد اول: الساعدون: 42/01 دادين ولد ادوسو 18563
75029 بانا اديارا 81/06 75539 بعد و لد احمد يهديه 75539 76.069 بابا لو 81/14	42/04 عسر ولد محمد محمود في رتبة مساعد: في رتبة مساعد: الرقباء الاو انل: 36/01 حمادي ولد اناه 76057 80219 عمادي ولد لقطف 42/03
فرار ، 035% ، صادر ندريج 22 ابريل 1991 ، يقضي بنرقية - حساط صعد من الجيش الوطني الى رتب اعلى.	72032 قاسمو و لد محمد عبد الله 83.453 \$83.453 عبد الله 83.453 مال \$76.316 عبد الله و لد محمد محمد محمد محمد محمد محمد محمد م
المادة الاولى: يرقى ضباط الصف التالية الساوهم وارقالهم الاستلالية الى رتب الله وذلك اعسارا سر فاتح الريل 1991 في رتبة مساعد اول:  المساعدون في رتبة مساعد اول: المساعدون 40/04 سيدي الراهيم 411 76 411	الرفياء. 82 264 - 82 264 - 85 170 - 85 129 - 81 / 02 85 129 - 81 / 03 85 129 - 81 / 03 83 152 - 81 / 03 83 442 - 81 / 04 85 85 / 039 - 81 / 05 73.349 - 81 / 05 73.349
76.139 ـ الحسين ولد بلخير 42 / 09 76.174 ـ محمد الامين 42 / 10 70 246 ـ محمد المام ولد محمد الامين 42 / 11 77.271 ـ مام ولد محمد 12 / 12	82.296 الدليل اديخرا 82.296 83.130 83.130 83.130 83.130 82.487 82.487 82.487 81.030 81.030 81.030

	القوات الجربة:		في رتبة مساعد:
	في رتبة رقيب اول :	•	الرفياء الاو امل :
	الرقيبان	83.287	36/07 اريد به و لد سيدائي
80313	81/22 محمد الأمين ولد العمسن	85.126	36/08 ــ اكليكم و لد الل
81386	81/23 الزين ولدالبيدان	85 283	36/09 ــ سحمدو ولديغل
	القوات البحرية	77 058,	16/10 ـ محمد محمود ولد المختار
پ	في رتبة مساعد اول بحرة	84203	36/11 برلاه والاسيدي ولد بشير
	المساعد التحراي :	77.659	12 / 36 عبدول الكريم جكاناً
<b>7</b> 4 173	42/08 ـ صحبا ولد سيدي جيسم . في رتبة رفيب اول بحريج	76.2 <b>28</b>	36/13 محمد و لد محمد و
. : <u>.</u>			· في رتبة رقيب اول
	الرقباد البحريون:		الرفياء.
76064	81 / 16 ـ اباتي و لد محمد	85 110	17 / 81 سيدي سجند ولد لام حسين
89.067	81/20 - التَّورري ولد محمد	77. <b>37</b> 4	81 / 18 _ بابا و لد عبد الله فال
79.980	81/25 ــ سيدينا ولد انياك	85.284	81/19 ـ تحمد عبد الله و لد سالم
77.021	81/26 بير همات	76.148	81/21 للبخاي ولد عبد الله
81.467	81/27 ـ . ـ يـ ـ ي و لد عباس	78 024	81/24 العيد و لد انتبار ك
نرطني بتنفيذ هذا	المادة 2 - يكلف قائد ارجان الجيش ال	72.463	81/28 ـ حقوط ولد لمرابط
	القرار	83.128	81/29 ديدي ولد محمد محمود
		79.654	81/30 محمد الحافظ و لد حمو د
		84011	81/31 محمد الأمين ولد المرتجي

#### وزارة العدل

#### - نصوص مختلفة

ر سام في 91 ، 050 ، صالب بناريخ 8 بريل 1991 ، يمكني بإما د تعدل فضاة

المادة الاولى: تنم اعارة القضاة التالية استاؤهم تلقانيا لورارة الشوون الخارجية والتعاون ابتداء من 20 دجسير 1990، لير صعوا تحت تصرف حكومة دولة الامارات العربية،

السادة

ما المصطفى والد تتحمد عبد الرحسن والديبانية، الرقم الاستدلالي 30288ز. •

- سحيد الاسين والدسجمد بيب، الرقم الاستدلالي 11906 ش - عبد الدائد والد الشيخ احمد ابي المعالي، الرقم الاستدلالي 11879 ل

ـ احمد شيخنا ولد محندن زلد امات. الرقم الاستدلالي 21710ع

المادة 2: تتحمل حكومة ابي طبي رواتب المعنيين طيلة اعارتهم

اللادة 3 يكلف وزير العدل بنسيد هذا المرسوم

عند راهي 174 ، صادر بتاريخ 10 ابريل 1991 ، يقصي بالتحقق
 من انساد با التي توسيين.

ودور حدوث تم التحقق مناه من 22 اعسمسو 1990 من النادل بين الفاصيل التأثيين صفا السيامات الآبة.

ـ السيد النقي ولد محمد عبد الله ، الرقم الاستدلالي 5.739قـ رئيس محكمة مقاطعة شتقيط

\_ السيند/ محصد باب ولد غبد الله ، الرقم الاستدلالي 45.026ف رنيس محكسة مقاطعة ولاند

عادة وحيدة: يحول القصاة التالية استاوهم طبقا للبيانات الورادة في الجدول النالي: عَفَرَرَرَهُمُ 176 . صَائرَرَ بَتَارِيجَ 10 ابْرِيلُ 1991 . يَفْصِي بَتَحْرِيلُ بِعَضَى فَصَافَةَ.

	16*		
سحمد سالم و لد يحظيه	J52267		رنيس مجكمة مقاطعة تمبدغه أأرائيس محكمة مقاطعة الرياض
		•	الحذبة الاهلينية الطفه مواكشوط
يتحسدن ولد التاه ولد المان	÷52287	رئيس محكت خفاطه تيارت	سنشار لد العرفة المختلطة في
مجندن ولد محمدو	÷49356	مستشار لدي محكمة الاستئناف	
سعدنا ولد الشيح الملوم	49348 م	وزارة العدل	رئيس محكمة مقاطعة لكصر
الدين ولد محمد الأمين	<b>Ų48572</b>	مانب رنيس عجلس الحنكيم	رنيس تنجئت مقاطعة باز التغيم
اياليه والداليشيخ محمدالصطفى	52281ب	رئيس محكنة مقاطعة لكصر	رنيس محكنة تتقاطعة عرعات
الاسم واللقب	Č	المقديد	الغصب الجديد

# وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

## - نصوص مختلفة

ارتكاب خطا فادها الحرسي السبح عسرة الرقم الاستدلالي 3999 العلامة القياسية 290ء قد أنهى العني الى هذا التاريخ 15 سنة رسهرا واحداً و19 يونا

اللادة الايدق المنعني المدسول على السقطاعات العاش

اللادة: . لا يحق للمعني السمسول على شهادة حسن السلوك.

مقرر، في 161 ، صادر بتاريخ الا ايرالي 191 ، يقضي باحالة (3)
 تلاقة حرسين و سيين الى التقائد سبب، تعدام الماقة البدية لديهم.

مادة وحبيدة وحال إلى النقاعد بسبب العدام اللياقة

مد رو 158 ، صادر بنارج ١٤ الـ ١ الله المنصي بالتوقف

الهاة لوتيل شامعل بسب الهاة لوتيل شامه

سانة وحيدة: تم التحقق سن التوقف النهائي عن العمل. ابنداء سن 14 بو فسير 1990، بسبب الو فاة للدر حوم محتد الاغير و لد يربه، وكيل شرطة، الدرجة 2، العلامة القياسية 300، الرقم الاستدلالي 23277 العامل سابقا بالمديرية الجهوية للاسن الوطني في مزاكشوط (عفو صية الشرطة بالسبخة)

سفرار في 161، صادر بتاريخ 8 بريل 1991، يقضي بامعا. حرسي وطني سبب ارتكابه خطأ فادحا

النادة الأولى: يعفى من سلك الحرس الوطني بسبب

البدنية الحرسيون الوطنيون الواردة اسماؤهم وارفامهم الاستدلالية وذلك اعبارا س التواريخ المددة في الجذول التالى:

الاستم و اللقب	ا د ادا د	تاريخ الاعفاء من الحدمة	العلاحة القياسية		معدل العجز
حجمد والد صنبا	2577	91/1/1	290	15 سينة و7 أشهر :	45٪ نهانی
نحيد و لد الشيخ <b>سعيد</b> "	4094	90/12/31	' ∠90	17 سنة و10 أشهر	35%نهانى -35%نهانى
سيد اشند و لد اعمر	2023	91/1/1	290	18سنة و 8أشهر و 15يوم	75٪نهائي

معدر في 167 مضادر بناريخ 9 الريل 1991 . يقضي باحالة حمسة (5) ضباط صف والاقا تسعة وخمسين حرسيا وطنيا بي التفاعد المسبي.

المائة الأولى: يسمح لضباط الصف و الحرسيين الواردة اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية بالاستفادة من حقوقهم في معاش التفاعد السبي و دلك اعتبار امن التواريخ المسجلة اسفله:

اعتبار اسن فاتح فبراير 1991.

•	•				
الاستدو اللقب	الرتبة	ر.!	البلامة القياسية	الاقدسية	
شخمد و لد سوكو فار ا	۔ رقیب او ل	2380	400	16 سينة و 3 أشهر	
مخمدي ولد احمد	رقيب	2249	300	17 سنة و3 أشهر	
أمادو تاكو	رقیب	2420	300 •	15 سنة و8أشهر	
سحمد ولد الرين	جرسى	2324	290	16 سنة وشهر واحد	
صال ممادر حامات	حرسی	2077	<b>29</b> 0	18 سنة وشهر واحد	
سيسر بورو	شرسی	2623	290	المنية و <b>8 أش</b> يد	
عبد الساسات	حرشي	2445	290	15 ســة , 8 أسهر	
اليابل ولد رمضان	- <del>در</del> سی	4009	290	15 سنة و شهوز واحد	*
حطري ولد مؤيا	- خرصني	2527	290	15 نسبة و8 أشُهر ﴿	
الشيع ولد عبدي	- حرسی	2486	<b>29</b> 0	<ul> <li>3، حنة و8 أشهر</li> </ul>	
الخليفا ولد الشيخ احمد	- شرستی	2746	290	15 سنة وشهر واحد	
محمد الحاج والدامد	حرسی	2548	290	15 <b>سنة و8اش</b> هر	
أبراهيم ولداعمر ولدسيد	حرسی	2479	. 296	15 سنة و8 أشهر	
سجسد سالم والدامراهيم	خرسی	2397	<b>29</b> 0	15 سنية و8 أشهر	
ادوم و لد مهدب	۔ حرسی	2412	290	15 سنة و8 أشهر	
سر مار ي سليمان	حرسی	2781	29v	15 سنة وشهر واحد	
محمد قال و لد سحمد	حرسى	2747	<b>29</b> 0	15 سينو و شهر واحد	
الشيح ولدعيد الحي	حربنی	2755	290	15 سنة وشهر واحد	
,	-				

الاستم و اللغب	الرنبة		الملامة القياسية	الاقدعية .
الخليفا ولد سيدي محمد	<u> «رسی</u>	2722	290	15 سنة و شهر واحد
محمد محمود ولدسجفوظ	ب. <b>د</b> رسی	2539	290	15 سنة و8 أشهر
احبد ولد سیدی محب	سى خرسى	2644	290	15 سنة وأشهر واحد
عمر ولاسحمد	حرشى	2714	290	15 سنة وشهر واحد
مخطار ولد محمد على ا	و شر شرسی	2510	290	15 سنة و8 أشهر
سحمد محسود ولد الخاليفا	- شرستی	2571	290	15 سنة و8 أشهر
الحسن منابو	<u>ھرسى</u>	2658	290	15 سنة و شهر واحد
أحمد ولد الرحاف	حرسي	3189	290	15 سنة وشهر واحد
فالوضو ولدحبيب	حربیی	2957	296	15 سنة وشهر واحد
سحمد السالك و لد بول	حرسی	· 2565	290	15 سنة و8 أشهر
كى كاسارا	حرسئ	3266	.296	15 سنة وشهر واحد
سحمد ولد السالك	حرسی	3139	290	أدًا سنة وشهر والتد
سحمد ولد عليون ولد الصبار	حرسی	2666	× 👙 <b>29</b> 0 (	15 سنة وشهر والمد
عبد الرحس و لد تحمد	حرسی	2149	290	18 سنة
سحسد ولد الحافظ	ھرسي	2532 🧃	<b>29</b> 0	15 سنة و8 اشهر
محمد يحي ولد سيديا	۔ حرسي	2826	<b>.</b> 290	15 سنة وشهر واحد
محمد محسود ولد بلال	ِ حرسي	3162	<b>29</b> 0	15 سنة وشهر واحد
باس امادو <b>حامادي</b>	حرسي	3176	290	15 سنة و شهر و احد
جالو عبدالله	حرسي	3169	290	١٤ سنة وشهر واحد
صوحونتفا	_ حرسي	2659	<b>29</b> 0	15 سنة و شهر واحد
موكار صبيا	ڪرسي	2681	290	15 سنة و شهر واحد
حالو هارونا	حرشي	2736	290	15 سنة وشهر راحد
بالندوشون لدسجمت	رقيب	2889	290 <sup>8</sup>	المنتقوشهر واغد
سوسني ولد المبيريك	خر سي	2896	290	١٥ علية وشهر واحد
محمد قال رالم سيد احمد		2901	290	كا سمة وسنهر واسد
مخطار ولداباه	~	3283	290	دا سنة وأشهر واحد ·
el Transport	اعتبار این (5) <b>فی</b> ا	براير 1991		
سو لاي ڪامار ا	خرسی	3311	- 290	5؛ سنة وشهر واحدو15 يوما
·	ابنداء س پر م 15 ،			
سلسو اللاق	٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	· ·		15 سنه و شهر و احد و 15 موسا
حاليدو ولد الحاج	مرس <b>ی</b>	3057	<b>29</b> 0	15 سنة وشهر واحد <b>ر15</b> يوسا
ا دينا المنسن	حرسي	3026	× 290	<ul> <li>15 سنة و شهر و احدو 15 يوما</li> </ul>
محسد سختمو داوله مصمدو	در سی حر سی	3460	<b>29</b> 0	<ul><li>أ سنة وشهر واحد و15 يوسا</li></ul>
د بیدا و لد فیش	خرسي	× 2689	290	۱۷ سنة و شهر واحد و15 موما

الاقدمية	فاڌ ع.ق	تاريخ الو	الرتبة را	الاسم واللقب
15 سنة و شهر و احد و 15 يو ما	290	3066	<del></del>	ابادر هارونا
15 سنة وشهر واحد و15 يوما	290	3077	حرسي	محمد الامين ولدفيه
15 سنة و شهر و احد و 15 يونما	<b>29</b> 0 -	2917	<u>حر سی</u>	سند و لد بابا
15 سنة و شهر و احد و 15 يو ما	290	2875	حرسی	عامادو بوبو
15 سنة و شهر واحد	<b>29</b> 0	2891	حرسی	اعلیات و لد حیبا لله
15سنة وشهر واحد و15يوما	296	2985	خرسى	دسبا جاكتيتي
15 سنة وشهر واحد و15 يوما	<b>29</b> 6	3495	•	احدید ولد سیدی عالی
		ار س 1991	حرسي ابتداء من فاتع ما	
15 سنة و 9أ شهر	400	260 <b>9</b>	ر قیب	حسال ماسادر بوكا
15 سنة وشهران	290	3131	حرسى	بروموما
15 سنة و شهّران .	290	2848	حرسى	ستقاري استورا 🔪 💮
15 سينة و شهران	<b>29</b> 0	3244	- <del>ھرسى</del>	اتر او ر ی بکاری ۰
15 سنةً و شهران	<b>29</b> 0	317 <b>8</b>	<u>ح</u> رسي	حسوسوكو بابايل
15 سنة وشهران	290	2787	چر سئی حر سئی	ستو سار ی سامادو باکار ی
15 سمة و شهر ان	290	2961	حرسي	سنبا موسي دنبا

المائة 2 : يحال المعنيون الى وحدات احتياطي الحرس الوطني.

المادة في يخلف قائد الشرس الوطسي بشفيذ هذا المقرر

المادة 3. تتولى فيادة الحرس الوطني نقل العنيين وافراد عائلاتهم من مقرهم العسكري الى مفر الاكتتاب.

فراز رافي 0324 وصادر بناريخ 8 أبريل 1991 وينضمن ريادة سنين من الخدمة لفائدة (6) صناط صنت من الحراس الوطني. سادة و حيدة : تمنح زيادة سننين من الخدمة لفائدة ضباط الصف و الحراسيين الوطبيين التالية اسساؤهم و ارقامهم الاستدلالية.

الاسم واللقب	الرِتبة	الرقم الاستدلالي	تاريخ المفعول
, سيدي عثمان و لد احمد	مساعد	0383	31 دجمبر 1990
محمد و لد يو بالي	مساعد	1728	فاتح فبراير 1991
محمد و لد اسبار ك الحاج	رقیب اول	1975	· فاتح فبر اير 1991
احسار ولدعويا	ر فیب او ل	1974	15 اکتر بر 1991
محيد يستندون ولد الحسين	رقیب اول	1969	فانح يوليو 1991
علي و لد بدر لمساك	ر فیب أو ل	1826	فاتح سار س 1991

مقر راز فم 189، صادر بتاريخ 23 ابريل 1991، يغضي بالتحقق من التوقف النهاني عن النفدة سبب الوقاة لحرسيين وطبيين

المائدة الأرانى: تم التحقق من التوقف النهائي عن الحدمة بسبب الوفاة للحر سيبي الراطبيين الناليين اسماهما وراقماهما الاستدلاليان واذلك أعتبار امن التاريخين المحدثين اسفله

	الاقدسية	الوفاد عق	تاريخ	ر٠!	الرنبة	الاحم واللقب
			-			الشيخ احمد و لد
	14 سنة و 4 أسهر و 11 يوما	.270 40/	8/12	3675	خرسی	سحفوط
يوما	6 سسوات و شهرا و احداو 12	<b>250</b> 90/0	7/13	4763	<del>ح</del> رسي	الشيخ و لد الكفيف
The second second	•			ي الحياة	, على المغاش س	·

#### وزارة المالية

#### ـ بصوص تنظيمية

. مشرو ، قم ت 023 ، صادر بتاريخ 17 فبراير 1991 ، يقضي مانشاء صمدم في سلعة لدى وزارة الصبيد والاقتصاد المحري لدفع تفقات الصبيد التقليدي.

المادة الاولى: تم انشاء صندوق سلعة لدى مديرية السيد التقليدي بوزارة الصيد والاقتصاد البحري بغية دفع النعقات العاجلة وذات طابع خاص في اطار تنسية الصيد النقليدي.

المادة 2 . يوضع صيدوق السلفة في مباني وزارة الصيد و الافشياد البحري

الماده 3: يحدد البلع الاقصى للصندوق باربعة ملايين (4.000 000) اوقية تخصم من الاعتبادات المفتوحة في سيزانية الدولة و تحت المراجع التالية: الميزانية 12، العنوان 36 العسل 10 المادة 10 العقرة 14 «تنسية الصيد الصناعي» ان الحساب المفتوح في الخزينة العامة اوفي احدى المؤسسات للبنوك باسم وكيل صندوق السلفة استستب مصاريفة متوفيع المسير والمحاسب المركزي للسند و ح

المادة 4: تحدد طبيعة النفقات المدفوعة بواسطة الصندوق مصفة عامة لمجموع نفقات تنسية الصيد التقليدي المحسوعة بن سيرانية الدولة (طبقا للسادة 2 الفقرة 2 من المغرور وفار 255 الصادر بتاريخ 24 دجسر 1990).

المادة 5. يجب على وكيل التصدر و ال يعرز شهريا استخداد الاعتمادات الوضوعة تحت تصرفه وتقديد كل تطافة تبير أه وذلك طبقا للقوانين المسول بها وتقبل صلغة حديدة تعبلغ يساوي المبرزات النائحة والمقبولة في حدود الحد الاعلى المصوص عليه في المادة 3 اعلاه بقود الركيل في كل نهاية سنة عالية أي 31 دجسبر أو عد الغاء صدوق السلفة بتقييم حالة تجرى عمليات الحصوم والاعتبادات التي انجزها خلال السنة المالية ويضع نسخة منها لذي تصالح الخزينة العامة مصحوبة بسخصر النقييم عليات الديمة الناسوي وتحالة توافق بشاط حساب الإيداغ.

المادة في يمسك وكيل الصندوق محاسبة طبقا للقواعد العامة و الخاصة للمحاسبة العسومية ووفقا للشروط المحددة من طرف الامين العالا للخزينة

المادة 7: يخضع الصحدوق لرفاية كل من المحاصب الرئيسي للدولة والمنسق الموقد من طرف عيزانية الدولة وهنات الرفاية المختصة.

المادة 8 يعفى وكيل الصندوق من الصمانات.

المادة 9: يعين مدير الصيد التقليدي بوزارة الصيد والاقتصاد البحري، وكيلا للصيدوق وتُبلغ هويته وسمودج توقيعه إلى المخاصب الرئيسي للدولة كما يقرم بنهسة تسديد النفقات التي تدخل في اطار نضية الصيد التقليدي والمقصودة بالمادة 4 اعلاه.

المادة 10 . يخلف الامين العام للخزينة ومدير الميزانية والحسابات ومدير الصيد التقليدي، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر

#### \_ نصوص مختلفة

مهرير رقم 640 . صادر بتاريخ 13 ديسمبر 1991 ، يقضي باعارة اداري مالي لدى وزارة الشؤون الحارجية والنعاول.

عادة وحيده: يعار السيد محمد لمين ولد محمدو بنب الاداري المالي المستوى الثاني الدرجة الثالثة (العلامة القاسمية 1010 مدر في الدرجة الثالثة (العلامة القاسمية اضافية مد فانح بماير 1980 لدى ورافد الشؤون السارجية والثعاول وبالما أعسارا الدرك برايو 1991

مقر رم 10. لما سادر بتاريخ 10 مرال 1991 ، يتفسن عارة مفتش حرب ما دركز الجهواي للاكتشاف من بعد بواجادوكو البركينا فاصوا

المادة الأولى: يعار اعتبارا سر فابح يناير 1991، السيد انياع مستباء معتش خزينة من المستوى الاول الدرجة التالثة (العلامة الخياسية 920) بدول اقدمية اضافيه منذ فائخ يناير 1990، إلى المركر الجهوي للاحتشاف عن بعد باحادو جو (برخينا فاستر) ليخدم بصفة سرافب عالي لهذا المكرز بواجادوجا

المادة 2. يضمن المركز الجهوي للاكتشاف عن بعد بواجادوكو في هذه الحالة، ولمدة الإعارة خدمة أجور وعطل المعني الإدارية حسب الشروط المحددة بموجب المرسومين 023 ـ 62 الصادر بتاريخ 17 يباير 1962 و 218 ـ 72 الصادر بتاريخ 17 بوقمبر 1972، والمحددين لفظامي أور وعطل موظفي الدولة

المادة 3: يبقى المركز الجهوي للاكتشاف عن بعد بواجادركو مدينا لميزائية الدولة الموريتانية بمساهمة حقوق معاش المعنى

مراز إقر 0343 ، صادر نتاريخ 17 ابريل 1991 ، يقضي بتسديد استفطاعات المعاش لصالح قاص ورقيب ووكيل شرطة.

المادة الاولى: يسمح بإرجاع سبلغ استقطاعات المعاش لصالح القاضي والرقيب روكيل الشرطة المذكورين أدباه طبقا للجدول التالي

الاسم و اللقب	الوظيعة	الرقم الاستدلالي	الفتراب	البلع
زيد السلس	 •			
و لد ملعینین	قاض	45 005 ق 44/8:1	90/6/21 31	798 19 اوفيا
سودو ديوب انجاي	رقيب	3/10/29 761 <b>283</b>	83 إلى 90/10/12	18.832 أو فيت
عبد القادر بن المختار	و کیل ش	15 167 كا 167	إلى 90/12/260	30.894 أوقية

المادة 2 . يخصم هذا المصروف من الحساب رقم 100 ـ 115 الفتوح في سجلات الأسن العام للخزيسة

. المادة 3 : يكلف مدير الميزانية والصنابات والاسين العام للخزينة، كل حسب استصاصه بتنفيذ هذا القرار.

» « « في 191 / 071 مصادر المتاريخ 20 الريل 1991 ، يقصلي بتعييمات بوزاره الثالية

المائدة الارتى - يتم تعيين الموطعين التالية أسساؤهم والعاملين بورارة المالية اعتبارا من 27 فبرأير (199 ودلك كما يلي :

ق ديوان الوزير :

تعفيشا عاما للمالية، السيد عبد الرحمن ولد الشيخ سيديا، إداري من السلك المالي: الرقم الاستدلالي: 14897ع مستشارا فبيا: السيد محمد مولود ولد العالم، إداري من السلك المالي الرقم الإستدلالي 50974و. مراقبا للسؤون المالية: السيد موحدين ولد أباته، الرقم الإستدلالي 14986 ز

سبرية الخزيبة والمحاسبة العموسية.

رنيس مصلحة الحاسبة العسوسية: السيد سيدي محمد ولد بوراي، إداري من الملك المالي الرقم الإستدلالي 24221ب. رنيس مسلحة النفقات: السيد احمد بداهي ولد مختار، اداري من السلك المالي الرقم الإستدلالي 24223د. ربيس مصلحة الجماعات المحليه: السيد محمد عبد الله ولد ديدي، اداري من المملك المالي الرقم الاستدلالي 24445هـ. ربيس مصلحة الإيرادات: السيد الشيخ ولد مولود، مفتش خريبة الرقم الاستدلالي 16486ر.

- رئيس قسم التقنيات المحاسبية : السيد ابو مكر ولد عمرو، محاسب مساعد الرقد الإستدلالي 12901 خ

سالم اللقب الداه ولد ابراهيد، إراري سن السلك المالي الرفع . رئيس مصلحة الدراسات وفواعد العطيات : السيد محم الإستدلالي 24210ع.

المادة 2. - يخلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم

سرستوم رخم 073 - 91. صيادر بتاريخ20 ابريل 1991. يقضي بالمنادقة على عقد مقاصة عقارية

طرق روطس ديواكشوط/الرغا القطعة رغم112، والقطعة رفد 193، وسيساعة على التوالي 2.100م، و5.500 مجموع اللادة الأولى: يصادق على القاصة التبادلية لقطعة ارضية أدرال بغطعتين بالمنطقة العسناعية والتجارية في حي علتمى مختسسة للسكن في اطار كانت طكا لورثة المرحود هندي تبلع مساحتها و8.49هـ سو صوع الوتيقة المقارية ربع 90 السامنين 7 000 م

المادة لاء ينتلف وزير المالية بتنفيذ هذه المقاصنة التبادلية

- رنيس قسم الشؤون الإدارية: السيدة اشويه بنت بلال، مقتشة خزينة الرقم الإستدلالي 46298ع.

- ربيس تتصلحة المعاشات والمساهسة . السيد اسلمو ولد تتحيد اسبادي، أداري من السلك المالي، الرقم الإستدلالي ولد اهند اعلى اداري سن السلك المالي. الرقم مديرية اليزائية والحسابات: - رئيس مصلحة التقنيش والرقابة والأشحاص : السيد الإستدلالي 24211 ف

رئيس تصلحة الوصاية المالية. السيد إدن ولد زير، الرئيس تصلحة الوصاية المالية. السيد إدن ولد زير، ونيس فسم الصيد والزراعة. السيد بابا اعفار ديانه. ويمانية المائية المائية بابا اعفار ديانه. ويمانية الرئيس فسم الصناعة والعادن والمبائية السيد ديا ابا بخر. عتش خريبه الرفم الاستدلالي 1638 و. ويمانية والبحوث: السيد ديا ابا بخر. ونيس فسم النعليم والبحوث: السيد محفوظ ولد خير. ونيس فسم النعليم والبحوث: السيد محفوظ ولد خير. ونيس عسر عشر عشادية الإستدلالي 1887 عن عسر عسر عبد الله، اداري من السلك المالي الرفم الاستدلالي 187225 و. مديرية الوصاية على المؤسسات العسومية : مسلحة الوصاية المالية. السيد إدني ولد زين،

## وزارة التخطيط

- نصوص تنظيمية

سيسيم رقم 232 . 91 . صادر بناديخ 14 الربل 1991 . يحدد مان حسن وزير التحطيط وتنظيم الأدارة الركزية لنطاعه.

للمراجعة ثل سنة حسب طريقة الخطط النتالية ويتعين ال نقترح هذه الخطط سيأسات و كل سن اوجه تشاط الانه وهي سسم عاد من الاستراد حيات الفطاعية التي تصمها

وهي منسوسة والمنه العنية القطاعات الوراية العنية والتأمل التقليمات التأمل والمنهر على تتفسين التواريات الانقنصافية النالية التكبري ونية المنالية والمنبونية والمنالية والمنبونية والمنالية والمنالي

وغيرها، وخدلك التوازنات الإجساعية الشبرى: السكان

## الباب الاول: المهام

المادة الاولى تتمتل مهمة وزير التخطيط على وجه العموم أًا في حجال النصسيم يقوم وزير التخطيط بما يلي في نحسبه و ننسيق وتأسين منابعة تمفيذ السياسة الاقتصادية والاجتماعية للحكومة

الفنراح خملط التنسية التي نفوج على سياسات افتصائية واجتماعية مدعومة باصلاحات سؤسسية وبرنامج

مادهة على هذه الخطط شقو أنين للدولة مافذة على 

فنرة ننزاوح بين سنة واحدة وخسس سموان وقابلة

- يعد ميزان، الاستثنار الدي غي غساهية الدولة في تفويل يحدد بالنعاون عع القطاعات العيب استر اتبجيانها القطاعية - يعنل شَو سبع بين هذه العطاعات وبين ستعادر التمويل التي من شامها أن تسول هده الاسترانيجايات والبرامع الاستنفداء النهديب، التكوس. ب) في سجال النسبيق يقود: زير التخطيط بنايلي: الإستراتيجيات القطاعية ومرياسج الاستئنان ج) في سجال المعابعة يقوم وراير التحطيط وبراسجها الاستثمارية

وانعاش نشاط تنجموع الادارات والنؤ سسنات التابعة للقطاع إن الامين الماء وهو كبير معاوسي الوزير اهو الرئيس الاداري للقطاخ وعلى هذا الاساس فهو ككك بتنس المادة 5 الأسين العام او الخاضعة لو مبايته

اليهم من قبل الوزير ، ويبدون اراءهم حول مختلف المسائل اللادة 6 : ينالف المستشارون مفهام دائنة اومؤقتة تم التي تحال اليهم، وللمستشار بن الصعات التالية : ـ مستشار افتصادي مكلف بسسائل التنمية - مستشار مظف بمسائل الاصلاح م مستمثار بمكم بالعلاقات الدولية

المادة 7 : يَشْلَفُ مِرَاقِبِ السَّوْوِنِ الأَدَارِيَّةِ مَالِهَامِ المُحَدِّدِةِ بالمرسوم رفع 119.82 الصادر بتاريخ 20 نوفمبر 1982، والمتضمن الشاء وتنظيم الرغابة الادارية.

البشرية رائادية والالية للفطاع وتنضم اربع (4) مصالح تكلف ادارة الشوون الادارية والمالية بتسبيير الموارد م مصلحة المسؤون الأدارية وتصم قسمين: المادة ١٤ ادارة الشؤون الادارية والمالية

فمسد الموطفيين

قسم التنوين

- مصلحه الخاسبة الركزية

ـ بصلحة الترجمة والتوثيق وتضم قسما واحدا:

المعتلفة المادات يتارية الني تسول سكرينان والغطاخ البريد التمادر البريدالوارء الطناعة فسد التوتسق

الماده فالالدارة التخطيط

الاقتصادية والمالية والمقدية ونسهر على تحقيق واستمران دإعداد وردين خطط وبراعج ننسية وطنية شاطة وقطاعية سكريتارية اللجنة الوطفية للاحسندار التي نستل فيها ايسا تقىء ادارة المشطيط بالدراسات المتعلقة بانسلجام السياسة - إبداء رايها زاء افق هذه الحنفط سع أي ستسروع عسوسي كما أنها سنله في المجلس الوعلمي للاقراض وتفرلي النقارير الانسمادية والمالية والدراسات الظرفية التوازنات الاساسية وهي منلفة معليلي: قبل البحث عن تنويك

> - بالاسر مصيرف المبالغ اللازعة للتسويل الخارجي لمكونات ـ باقتراح الاصلاحات التي تبين لزومها هسن السياسة الافنصادية اوالاجتماعية للحكومة اوضمن برنامج باعداد نقارير الى الحكومة عن تنفيد خطط التنمية. هده الحطط

المادة 2 : سعياً إلى تفقيد ماسوريته العاسة كنما وردت في المادة الأولى تنوفر لوزير التخطيط أربعة بني مخنصته ا) ادارة التخطيط وهي مكلفة بالسهر على التوازنات يعهد الى كل تنها باحدى مهام القطاع الدانية. الافتنسانية الكلية الكهرى

ب، اداره النسويل و هي مكلفه بجسع الموارد اللارسة لتسويل ج) أدارة ألمو أرد البشرية التي تسهر على تحسين التو أربات ر) النَّدب الرَّطبي للاحضاء وهو مكلف بجسع الاحصابيات ضول كافة او جه حياة الامة اقتصاديا واجتماعيا. تراتيجيان التسبية وبراسج الاستتشار الاجتباعية والاقتصادية

المائة 3 . يتولى وزير التخطيط زناسة اللجنة الوطبيه للاستتبارات كنا براس لجنة الإفراض الوطبية.

الباب التامي التنظيم

المادة 4 . تعسم ورارة التخطيط نيوانا يتالف س

السالم

- نالاشاء سسمقيشار ين

.. يد العب للنسؤون الادارمية

.. ادار د ادار یه و سالیه،

الدارة النعطيط

الدارد الموارد العشرية

بالاستقلالية الادارية والمالية نم انشاؤ دبسر سوم رقم ر والمنتب الوطني للاحصاء وهو بسئاية كيان يستع 98 626، التسادر بتاريخ 4 فيراير 1990 إدارة النسويل

ملابع مؤقمت هي إدارات المشروعات ويقحدد التفظيم الأداري ونسيير هذه الكيانات في كل مرة بمفرر يصعر عن وزير ويستنزان نسم وزارة المخطيط ليضا كيانات ادارية داب التحطيط

قسم ستَلف بالتعاون مع الافطار والهيئات العربية.

. فسم مكلف بالتماون مع منظمة التماون من اجل التنمية الاقتصادية وسع هيئات التعاون الثنائي الاخرى

. قسم مقلف بالنعاون مع الهيئات متعددة الإطراف

قسم التابعة والاتفاقيات

قسم متابعة الساعدات الخارجية

ـ مضلحة بعفات الاستثمار وهي مكلفة بالاس بمسرف نفقات الاستثمار في مجموع المشاريع بتمويل خارجي اوعل نفقة الدولة رنصم ثلاثة اقساء:

قسم الاسر بالسبرف وستابت المشاريع المسولة من الاقتطار والهيئات العربية

منظمة النعاور والتنمية الاقتصادية وهيئات التعاوز الثناني قسم الامر بالصرف ويتابعة المناريع الميولة من دول الاخراري الاخراري

قسم الاسر بالنسرف وعتاب الهيئات ستعددة الاطراف

ومصلحة مناسة المشاريع انسعة بالمنقيد الالي اللسباريخ وتنالف سن فسسمي

فسم الصفاا والالترامات الأليه

قسم الاحداءات المالية

المادة أأرادارة الموارد البشرية

للشاط الامة في سجال السكار والاستخدام، وعلى هذا الاساس ان ادارة الوارد البشرية سلفة بدفع ومنسيق ومرافية فهي تفوج بالنعاون مع القطاعات المشنصة الاخرى بتصنيم البراسع والشاريع في مجال السمان والاستمدام واللثوين وهق احتيامات البلاد

> ويراس أدارة التخطيط مدير يعاومه مدير مساعد وتصم ادارة التخطيط

.. مصلحة التخطيط و هي مكلفة بوظائف التحليل و الصياغة التي تسهم في انجاز الخطة وتنولى سكريتارية اللجنة الواز ارابية لمنامعة التحطيط واقصم قسسين اريح (4) مصالح

والتوقعات غلى المدي القصير والمتوسط والطويل وتضم .. مصلحة التوقعات ووظيفتها الاساسية هي اعداد لوحة قيادة للاقتناد الوطني وتقوم بالتحليل الظرفي

فسم ستابعة تنفيذ الذكة قسم التحليل الاقتصادي

الإقتصادية بالتعاون مع الوزار ات المختصة و باعداد البرامج مصلعة البرامع القطاعية ونقوم بوضع الإستراتيجيات فست القطاعات الصناعية والناجم والصيدوالخاص والسياسات الاقتصادية التي تدعمها وتسبير دورة المشرر عات التي يقع عليها الاختيار ومصم م قطاعات البني التحتية والحتلفة فسم قطاع التنسية الريعية قسد الظر مية الاقتصادي م السياعة الافتصادية

مصلعة سكرتارية اللجنة الوطنية للاستثنارات وهي تعد جدول أعسال اجتساعات هذه اللجية وتعتزر الحاضر وتضح

فنسد الأحندادات المعلمين

الخارجية عن تمويل الشاريع القررة في اطار البراسج الني يعهد الى ادارة التصويل بان تبحت لدى هيئات التسويل نجددها ادارة التحطيط وتقوم بتعبنة التمويلات وتعد ونتفاوض مشان الانفاقيات ذات الصلة بها وتسهر على المادة 10 الدارة التيمويل سابعة تنفيذها اللالي

ويراس ادارة التسويل مدير يعاونه مدير مساعد وتضم تلاث سمالح

ـ عصلته التعاون وهي مكلفة بتسيير مجمل الغلافات مع شيمات النسريل الغارجية وعلى الخصر عبي بالمحت عن النسويل وتنسم خسسة (5) اقسام:

و تسهر بالتعاون مع إدارة التحطيط والمكتب الوطني للاحصاء على إدماج المتغيرات الديمغرافية في محتلف الحطط الاقتصادية والاجتماعية للامة.

و إدارة الموارد البشرية يراسها مدير يعاونه مدير مساعد. و تضم تلات مصالح:

مسلحة مياسات السكان الكلفة باعداد وستابعة مؤشرات ديناميكية السكان مثل مسبة النمو، والخصوبة والهجرات ونضم هذه المسلحة قسمين:

فسند الدراسات والمتابعة

قب التصليط

مصلحة الدراسات القطاعية وهي مكلفة بتحليل ومنابعة الوسط الماشي للسكان والصحة والإسكان والتهذيب، الى عبرها من الممائل و نتالف من تلاثة افسام:

فسم النصحة والنساء

قسم التهذيب والاستخدام

فسد الاستئان

المصلحة الاعلام و التهذيب وهي مكلفة بالتعاول مع الفطاعات المحتصة بنطوير و تعميم الموصوعات ذات الصلة السياسات الاسكال التي تقررها الدولة و تضم قسمين :

قسم التصحيم فسد الأعلام

المادة 12: سينحدد تنظيم المسالح و الاقسام على شكل مكاتب و اقسام حسب الحاجة جعقرر من و زير التخطيط. المادة 13: تصم و زارة التعطيط ايضا كيانات أو «سشرو عات» تحدد مهامها بمقرر من و زير التخطيط و عددها اربعة ا

ـ خلية أعاده أصلاح قطاع الموسسات العمومية وهي سكلفة بدفع وتنسيق وستابعة برامج أصلاح الموسسات العسومية وأعادة الأعتبار اليها.

دادارة مشروع التهذيب وهي مكلفة بدفع تنسيق و متامعة تقوية قدرات التهذيب والتكوين.

تعوية عدرات المهديب والتصوير.

الدارة مشروع البعد الاجتماعي للاصلاح ونتمثل مهمتها في المستكن ودراسة السباب الفقر واصدار توصيات في مجال السياسة الاقتصادية والاجتماعية الى الحكومة في هذا المحال.

د مشروع دعم التخطيط

المادة 14: تلعى جميع الترتيبات السابقة والمخالفة لهذا
 للرسوم

المادة ١٤ . مِثَلَف و زين التخطيط بتنفيذ هذا المرسوم.

#### وزارة الصيد والاقتصاد البحري

#### ـ بصبوص تنظيمية

اً على المقدلة في ت ـ 073 . صادر بناريخ 22 اربل 1991 . بدهجر عدالح المهام على الادارات المحتملة التي ننسجل في اطار الرافعة الوحدية

المادة الأولى: منكلف مديرية قيادة الصيد باعطاء

الانطلاقة لعطبات المتابعة والمعنيس والمراقبة وتنسيفها تحت سلطة ورير النسيد والاقتصاد البحري

المادة 2 أنقر مصيرية قياده السبد بالتنسيق على المستوى الاداري بين حفتلف مكونات شهان المراقبة و تعتبن التحدث المعين بالنسب لنثل الادارات المشاركة في عمليات المراقبة.

المادة 7: تقرم الجمارك بتعتيش وتجميع الملوعات المنعلقة بالتغريغ والتحويل والتصدير وذلك بالتعاون مع عديرية قيادة الصبد كما تقوم بتنفيذ المهام التي تطلب منها وترفع تقارير في تقارير في تقارير في تقارير في المديرية قيادة الصيد.

الماده 8 ـ يجب رفع صناصر تعنيش البواخر ال مديرية قيادة الصيد لإجالتها الى اللبنة المكلفة بدراستها

المادة 9. يكلف الاعتاء العامون لوزارات الدفاع الوطني والمالية والصيد والاقتصاد البحري كل في ما يعنيه بتنفيذ هذا القرار

> ونتلف بالسهر على تطبيق القرانين وجسع ومركزة العطيات والعلومات الضرورية لاستغلال الثروات وتوريعها على الهيئات الادارية العنية.

المادة 3: تقوم مديرية قيادة الصيد على مستوى العطيات و عبر مركز العمليات البحرية باقرار كل عمليات التعتيش والمراقبة سو انكانت بسادرة عنها او بطلب من البحرية الوطنية او المديرية الجوية او الدرك او الجمارك

وتقوم باستلام التقارير المدة لاحالتها الى الوزير، كننا تشارك في اعداد برامج نشاطات الرقابه.

و أحيراً نقوم بمتابعة كافة العمليات وبامكانها عند اللزوم تعديلها أو أعادة توجيهها أثناء تنفيذها ودلك بالتشاور سع الهيئات الأدارية العبية.

## - نصوص مختلفة

شرسوه رقم 068 ـ 91 ـ صادر بتاريخ 8 ابريل 1991 . ينفسي بتعييل مذير ومستشار فني.

عادة وخيدة . تم تعين السيدين النالييي الساهب بوزارة السجد والاقتصاد السحري ، وذلك المنبارا سن 22 اعتلطسي 1990.

> المادة 4: تكلف البحرية الوطنية بثهينة البواخر المخصصة للرقابة، كنا تشارك في برنجة عمليات المراقبة بالتشاور مع مديرية قيادة الصيد والمديرية الجوية وتقوم بتعيذ الهام الطلوبة من طرف مديرية قيادة الصيد.

المادة وتنك الديرية الجوية بسيانة الطائرات المحسسة للسراقية البحرية، وتشارك في برسجة المهام الجوية بالاشتراك مع البخرية ومديرية قيادة الصيد، كنا بنغوم سنغيذ المهام المطلوبة سنها وترفع تقارير في دلك الى سديرية قيادة الصيد.

المادة 6: تقوم فرقة الدرك البحرية بتنفيذ الهام التي تخلفها بها سيرية قيادة الصيد والتعلقة على وجه الخصوص بالتفتيشات والتحفيقات والاجتراءات الختلفة.

#### نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت 034، صادر بتاریخ 4 مارس 1991، یقضی بتعديل بعض ترتيبات المقرر رقم ت 0074 الصادر بتاريخ 8 مايو 1989 والمحدد التعرفة خدمات ميناء نواكشوط المستقل المعروف ب "مبناء الصداقة"

المادة الأولى - تعدل المادة الأولى من المقرر رقم ت 074، صادر بتاريخ 8 مايو 1989 على النصو التالي:

المادة الأولى الجديدة. - تعدل ترتيبات القرر رقم 074 الصادر بناريم 8 مايو 1989 والمحدد لأستعار خدمات ميناء نواكشوط المستقل المعروف ب"ميناء الصداقة" على النحو

#### أولا - أجرة تتحملها البواخر

1- أجرة القيادة

1 - 1 تعرفة خدمة القيادة بالنسبة للسفن التي تقوم بعمليات تجارية: الدحول = 4 أواق

الخروج = 4 أواق = 8 أو اق الخروج والدحول

١- بعرفة الإقامة بالرصيف أوبالمرسى الداخلي بالنسبة للسفن التي نفوم بعمليات تجارية:

المبلغ 9 أو اق/ طو إ/ اليوم

4 رسم الإرساء: المبلغ 3,5 أو اق / ط و إ

ثانيا - أجرة تتحملها البضاعة :

1 - رسم الميناء:

81 أوقية - علف الدو اجن و الماشية

- الإستنت السائب 150 أوقية - الإحسنت الكيس (بمختلف أشكاله) 200 أوقية

#### وزارة التجهيز والنقل

200 أو فية	- السناد (بجسيع أنواعه)
650 أو قية	- الدقيق
150 أوفية	ُ <b>الغا</b> ز البسائمي
875 أوقية	- زبوت التشحيم والمحركات
	· القمح المستورد خارجا عن
250 أوقية .	مفوضية الامن الغذائي
	ر <b>تبقى</b> تراثيبات المقرر الأضرى دؤن تغيير .

المادة. 2. بدلف الدير العام لميناء تواكشوط الستقل المعروف ب «ميناء الصداقة» بتطبيق هذا الرسوم الذي سيصبح نافذا اعتبارا من تاريه توقيعه.

مرسوم زقم 076 مـ 91، صادر متاريخ 22 أيريل 1991، ر.ل.ع خور يعدل ويكمل بعض ترتيبات المرسوم رقم 87.253 الصادر بتاريخ 15 اكتوبر 1987، والقاضي بالشاء وتنظيم مؤسسة عمومية تدعى سيفاء نؤاكتموط المستقل المعروف ب «سيناء الصداقة»

المادة الاولى : تعدل وتكمل المواد الثانية والخامسة والثانية عشرة من المرسوم رقم 87.253، الصادر بتاريخ 15 اكتوبر 1987، والقاضى بانشاء وتنظيم مؤسسة عمومية تدعى ميناء مواكشوط المستقل الممروف ب«ميناء الصادفة» و دلك على البحو الثالي:

المادة التابية (الجديدة): نبلت هذه الموسسة بتسيير واستغلال ببداء الصداقة وملحقاته وممتلكاته المنفولة والعقارية وغدلك بتنفيذ اعمال نحسين وتجديد وتوسيع منشاته القررة والممولة من طرف الدولة وتكلف كذلك باستفلال وصيانة سرفإ نو اكشوط

اللادة الحامسة (الجديدة): بعد ممثل البنك المركزي الوريتاني، يقرا: «مُمثل للحريه الوطنية».

و الباقي بدون نفديل.

المادة الثانية عشرة (الجديدة): ينحمل سيناء الصدافة تكاليف استغلال وصيانة وتجديد المنشأت المودعة لديه.

وينبغي از ينم التسيير بطريقة تمكن من ايجاد الموارد الكافية لتغطية الاستغلال وابقاء فانض يمكن من اداء اجرة للدولة

وينبغي أن يسلح هذا التسيير أيضا بالمحافظة على مال متداؤل كاف وبالحصول، بتمويل ذاتي هام، على سوارد للحصصة لتعطية بعض مصاريف الاستثمار الذي تعتبر صدورية.

المادة 2. - تلغى كل الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم وخاصة المادتان 2و12 سن المرسوم رقم 253 87 الصادر بتاريخ 15 اكتوبر 1987

المادة.3 - يخلف وزير التجهيز والنقل ووزير المالية كل في ما يعنيه بتنفيذ هذا المرسوم

مقرر رفم 074 . أصادر تتاريخ 23 أبريل 1991 . يتعلق بانشاء لجلة الاستلام إلصفقات بورانرة النجهيز والبقل.

المادة الأولى" - يلغي المقرر رقم 58/ وت الصادر بتاريخ 13 البريل 1987 والقاضي بانشاء لجنة الاستلام والصفقات بوزارة التجهيز والنقل.

المادة.2. - يتم تعيين لجنة استلام الصفقات بوراره التجهيز والنقل وذلك بالنسبة لكل صفقة من طرف اللجنة القطاعية للصفقات.

المادة.3. - يلف الأمين العام لوزارة التجهيز والنقل بتطبيق هذا المقرر.

مقرر رم ت 167 ، صادر بتاريخ 23 ابريل 1991 ، يحدد تشكيلة لحبة الصفقات لورارة التجهير والنقل

المادة الأولى - يعين اعضا خدمن لجنة الصفقات بوزارة التجهيز والنقل الموظفون الدكورون ادباه !

- الأشين العام لوزارة التجهيز والنقل: رئيسا
  - سرافب السوون الإدارية عضوا
    - المدير الإداري والمالي: عضوا
    - سدير الاشتغال العامة": عضوا
  - مدير البناءات والإسكاني والنعمير: عضوا
- مدير المصر الوطني للأشغال العامة: عضوا
  - مدير اللو از د و الصيانة الطرقية : عضرا

المادة.2 يلتى المقرر رقم 601/ و ت الصادر بتاريخ6 ديستبر 1986 والمحدد لتشكيلة لجنة الصفقات بوزارة التجهيز والنفل.

المادة.3 يُبلف الأمين العام لوزارة التجهيز والنقل يتطبق هذا المفرر.

#### وزارة التهذيب الوطني

#### مصوص شطيبية

حقرر رقم ت 070 صاف عاريخ 14 ابريل 1991 يحدد طرق بيع المعهد الدروي الوطني للأهنب والوتائق التربوية

المادة الاولى - تطبيقا لترتيبات المرسوم رفع88 - 55 الصادر بناريخ 5 مايو 1988 القاصي بالشاء صندوق لمساعدة السشر المدرسي، فإن اجراءات بيع وتوريع الكتب والوثائق النربوية التي يقود بها المعهد التربوي الوطبي قد تفررت دما يلى:

يحق للمعهد التربوي الوطني أن يبيع بطريقة مباشرة أوعير مباشرة بواسطة شخصيات طبيعية أواعتبارية سعنعدة الكنب والوتانق المدرسية ذاب الأشان المحددة سلفا من قبل اللجمة المستوص عليها في المادة 9 من المرسوم رقم 55 - 88 السادر بتاريح عابو 1988

المادة 2. صفول المعهد التربوب الوطوي ولمراشرة التربوية الجهوية للطه ليع الكنب والوثائق التربوية بالمفرق ولصنف الحملة

المادة.3 ريام البيع بنصف السملة للشخصيات الطبيعية والإعتبارية بهامش ربع قد ه 10% بالنسبة لثمن البيع بللفرّق وذات بعد تسديد الشي في الحساب رقم 11551 للفتوح في الخزينة العالمة المصبص لصندوق مساعدة النشر المدرسي.

المادة 4 - نظرم نقاط البيع المفتوحة في المعهد التربوي الوطني أو في المراكز التربوية الجهوبة لتسبوبق السّتب والوثانق النربوي الوطني، بتطبيق اسعار المفردة من طرف اللجنة المذكورة في المادة 1 أعلاه.

مرسوم رقم ط1-069 وصادر بناريخ 14 ابريل 1991 ، يقضي خميس مستشار فني

عادة وحيدة. - يعين بوزارة النهذيب الوطني اعتبارا من 20 فبراير 1991 -ديوان الوزير .

مستشاراً فيها: السيد معدولد احتد، أستاذ

مقرر رقم ت 180 صادر بتاريخ 17 ابريل 1991 ، يقصي بالتحقق من منعور وظيمة معني ماتحقق من شغور مادة و هيدة - تم اعتبارا من 1988/3/25 التحقق من شغور وظيفة المرحود معلم من الدرجة

مادة وحيدة. - تم اعتبارا عن 1988/3/25 التحقق من شفور وظيفة المرحوم محمدو ولد سخند محتود، تعلم عن الدرجة 5 الرقم الاستدلالي 17002هـ. العلامة القياسية 750 منذ 86/7/1 العادل سابقا باعدادية شنقيط وذلك بسبب الوفاة.

مرسوم برقم 170 ـ 91 / ر ل ع يز و . يقصي بنعيين رئيس وأعصاء مجاسر جاءعه يواكشوط.

المادة الاولى تم تعيين رئيس وأعضاء مجلس جامعة مواكشوط لدة تلاث عموات على النحو التالي الرئيس:

- سفيد المسين ولد لياب رييس جاسعة بيوانششوط

جالو ابراسيما، عديد كلية الاداب والعلوم الانسانية العلوم سحمد الامين ولد أب ولد أكيك، عميد كلية العلوم القائر مية والاقعصادية

- احسدر ولد خامد عدير المهد العالي العلمي
- لفطن رئد نبيد الودود، مدير المدرسة الوطنية للادارة
- محيد ولد سيديا، مدير المدرسة العليا للتعليم مولاد بشعيد ولد مولاي سيدات، عدير المعهد المو ريتاسي للبحث العلسي
- عجس الخافظ ولد الطلب، سير المهد التربوي الوطني

المادة كان تدميم الايرادات النائجة عن هذا النسويق بالفرق في حساب الضرينة العامة الأنقة الذكر، الرامافي نهاية كل شهر كاجل اقصى

المادة 6 - تجال الفواتير واوحال دفعها الزاما الى المحاسبة المرسارية للسعهد التربوي الوطني بنواكشوط

المادة.7 - لا يشكن البيع بالمفرق لكنتب ووتانق المعهد التربوي الوطني الانقدا

المادة 8 - في حالة وجود أي تقص، يجب افتطاعه عند الإفتناء بن سرتبات وكلاء وسوظفي الدولة الكلفين سن طرف المعهد التربوني الوطني بتسويق الكتب والوتائق التربوية مع الإحتفاظ بحق النظر في اللاحقات الإدارية والجزائية المحتملة

المادة.9 - يكلف مدير العهد التربوي الوطني وأسين الحزينة ألمانة والولاة،كل فينا يعنيه بتطبيق هذا اللقرن

صوص مختلفة

عدر بافر بـ 168 صادر بتاريخ 10 أبريل 1991 ، يقصي بالتحقق دار شعب وظيفة معلم مساعند.

عادة وخيدة - تم التأكد من شغور وظيفة المرجوم عبار خابد من حدي، معلم مصاعد من الدرجة 2 العلامة القياصية دعة حد 7/1/1990 الرفم الاستدلالي 893031 والذي كان بعال حادة بسعهد اللغات الوطبية وذلك اعتبارا من

خان في ن 169 صادر بتاريخ 10 ابريل 1991 ، يقصي باعادة سعاده از وضعتها .

مائة وضيدة متعاد السيدة سيد بي الملقبة سكينة ادينك استانة اعدادية الرقم الإستدلالي 45944ن الى وظيفنها بعد ان كاسن 88/10/15

ممثل الأمانة العامة للحنة سميد ابراشيم سميدات،

العسكرية للخلاص الوطني محمدن ولد محمد الحافظ، مدير التعليم العالي منثل لوزارة التهذيب الوطني كان الشيخ،معثل لوزارة المالية سيد محمد ولد سيدنا، سمثل لوزارة التخطيط

وعلى الاختص المرسوم رقم. 89 - 59 بتاريخ 29 ابريل المادة 2 : كل الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم علناة

المادة 3: يكلف وزير التهذيب الوطسي بتنفيذ هذا المرسوم.

سجيند الأشين واند الحضرسي بسدير المركز العالي للتعليم

- اسلم ولد سيد المصطف، مدير المعهد العالي للدراسات

والبحرث الاسلانية

كان سليمان مدير معهد اللغات الوطنية

سعتسد سالم والد صرزوك سمشل هيئة التدريس

سبيد اسراهيم ولد محتد احتد، منتقل هيئة القدر يس

محتند فاضل ولد حطاب سمثل الطلبة حدد غلام ولد محمدو، مسئل الطلبة

يده اخسد سالم ولد سالم، ممثل الموظفين والعسال الأداريين التابعين للجامعة

# وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

المادة الرابعة . تعرض اللجنة على الحكو مة كلما دعت الحاجة الى ذلك المسائل التي تستلزم عصادقتها.

والرياضة والتخطيط والمالية والتهذيب الوطني والوزير الكلف بالرقابة العامة للدولة والامين العام للحكومة، كل المادة 5 : يكلف وزراء الوظيفة العسومية والشغل والشباب ب اختصاصه، بتنفيذ هذا المرسوم.

مرسوم وقم ت 077 ، صاهر بتاريخ 23 ابريل 1991 ، يبين الحدود الترابية لمُفتشبني الشغل1 و2 في نواكشوط .

124 - 90 الصادر بتاريخ10 ديستبر 1990 المنشى والمحدد المادة الاولى - تتحدد الاختصاصات الاقلبنية لمفتشيتي المشغل 1 و2 بولاية نواكشوط طبقا لترتيبات المرسوم رقم لقاطعات نو اكشوط الجديدة :

- تختص دفنشية الشغل رضم ١ في مقاطعات نفرغ رينه والميناء والسيخة والرياض

مقاطعات لكصر معتشية الشعل رقم 2 في وتيارت ودار النعيم وتوجئين وعرفات

المادة.3. - يكلف مدير الشغل والإعتياط الإجتماعي بتطبيق المادة.2 - يلغي هذا المقرر كل الترتيبات السابقة المحالفة " هذا القرن

نصوص تنظيميه

درسوم رفي 174 ـ 91 ، صادر بتاريخ 22 ابريل 1991 ، يقصي بتشكيل نجنه ورارية لمتابعة الدراسة حول سياسة الوظيفة العمومية.

المادة الأولى: تم تشكيل لجنة وزارية مكلفة بمتابعة الدراسة المتعلقة بمسياسة الوظيفة العمو مية.

الرنيسى وزير الوظيفة العصوضية والشغل والشباب المادة التانية: تتشكل اللجنة على النحو التالي:

والرياحية

18 June 1

- ورمير النحطيط

- وزير المالية

- وزير التهديب الوطني

ـ الاميل العام للحكومة

ـ الوزير الكلف بالرقابة العامة للدولة

تعطى للدراسة المتعلقة بسياسة الوطيفة العمومية وتحدد طروف تطبيق الخلاصات النهانية للدراسة بعد مصادقة المادة.2. - تقرر اللجنة كل التوجيهات التي الحكومة عليها.

#### نصنوص مختلفة

مقرر رقم 164 صادر بتاريخ 9 ابريل 1991، يقضى بتعيين وترسيم مهندس في الاقتصاد الريفي.

عادة وحيدة. - يعين ويرسم السيد سيد بن ابراهيم، المولود سنة 1962 بنواكشوط، المكتتب والمحال الى وزارة الصيد والإقتصاد البحري بوصفة مهندسا من سلك مساعدي الدولة منذ فاتح يوليو 1990، الحاصل على شهادة مهندس في التطبيق في التكنولوجيا العامة، من معهد الزراعة والبيطرة الحسن الثاني بالرباط في المغرب، مهندسا في الاقتصاد الريفي المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية 810) بدون اقدمية اضافية وذلك اعتبارا من نفس

مقرر رقم 179 صادر بتاریخ 17 ابریل 1991، یقضی بتعيين وترسيم اداري مدني

مادة وحيدة - يعين ويرسم السيد اسلك ولد محمد الصغير، ملحق ادارة عامة المستوى الثاني الدرجة الرابعة (ع ق 740) سنذ فاتح اغسطس 1990، والحاصل على إفادة

شهادة مهاية الدراسة من المدرسة القوسية للإدارة بتوسس. اداريا مدنيا المستوى الثاني درجة اولى (ع ق 760) بدون اقدمية اضافية وذلك اعتبارا من فانح فبراير 1991.

مقرر رقم 188 صادر بتاريخ 23 ابريل 1991، يقضى بتصحيح القرر رقم 159 بتاريخ 90/2/8.

مادة وحيدة. • تصحح ترتيبات المادة الأولى من القرر رقم 159 مِتَارِيحِ 8/2/2 المتعلق بإحالة بعض الموطفين الى التقاعد في ما يعنى سدمد خطري بن سكان، مراقب ضرائب وذلك حسب البيانات التالية :

بدلا من: فاتح يناير 1990

يقرأ: فاتح يناير 1991.

والباقى بدون تغيير.

#### نصوص مختلفة

حقرر رفد 155 صادر بتاریح 6 ابریل 1991، یقضی سعيين منسق وطني مسؤول عل وهدة تسيير البذور

مادة وحيده م يغين السيد محمد ولد أحمد بنان للهندس الربيسي في الاقتصاد الريفي منسقا وطنيا مسؤولا عن الوحدة لتسيير البذور.

مقرر رقم ت 64 صادر بتاريخ 9 ابريل 1991، يقضي منعيين رنيس واعضاء لجنة متابعة الموارد الرعوية.

مادة وحيدة. - يعين رئيس واعصاء لجنة ستابعة الموارد الرعويّة على النصو التالي:

الرنيس: تيمرا بوبو مهندس زراعي رعوي: المستشار الفني لوزير التنسية الريفية. الأعضَّاء: الدكتور كي مالك بصفته المدير المساعد لتربية المو الممي

#### وزارة التنمية الريفية

- و سيد ولد حيمدي، بصفته رئيس مصلحة الحفاظ على التربة والراعي التبيار، مهندس افتصاد ريفي رئيس
- مصلحة حمالة النباتات.
  - طاهرا كلدو، إطار في إدارة الوراعة .
- محمد محسود ولد المصطفى، بصفته رئيس مصلحة المتابعة والتقييم بادارة الإستصلاح الترابي بوزارة الداخلية والسريد والمواسلات
- و كويتًا تُوكًا يهندس زراعي اقتصادي ممثلا عن الشركة الوطنية للتننية الريفية.
- لو عبد الله مسئلاً عن المركز الوطمى لتربية المراشى
- شيخان ولد هيين، بوسفه الأسين العام لاتحادية المزارعين وسربي المواشي الموريتانيين.

- عديرا عاما للشركة الوريتانية الليبية للتنمية الرراغية السيد محمدن باباولد احمد مهندس - مديرا عاما للشركة الوطنية للنندية الريعية : السيد محمد المبارك ولد مولود، الأعين العام سابقا لورارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياصة.

درسوم في 170 مال 91 مالصادر تناريخ 10 ابريل 1991 ميتفسمي تعييبا بورد في سمية الريفية.

عادة وحيدة. ﴿ يعين بوزارة التصية الريفية اعتبارا عن 30 عارس 1988 /

# 

كنيا يتصرح بأن البيني ملك له بشقتضي عقد إداري رقب 118. بثاريخ 16 فيرأير 1985 .

ويحق لحبيم الأشخاص المسيين الطعن في هذا التستجيل بين ينني الحافظ الموقع أدناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتبارا عر الصاق هذا الأشعار على الجدران وهو عا سيتم في اقرب وقت عمكن بالقاعة العنومية للمحكمة الإبتدامية بغرب فراكشوط.

## حافظ اللكية العقارية

ديون بربكر

# خفط الملكية والمتقوق العقارية

كتب سراكشوط

اعلان رسم حدود

يقاء في الانطير 1991على تتام الساعة العاشرة والنصف مسباحاً برسم عدود حضوري للعفار الواقع في توكيد للقطعة توجيع المستل في تعلم الفي حسرياً عنياً على مساحة المستلك والتوقيع المساحة المستلك والمدينة على المساحة المستلك والمدينة المدينة المدينة المستلك والمدينة والمستلك والمدينة والمستلك والمستلك والمدينة والمد

رفد طلب تتجيلها السيد خانم ولد حمادي، تاجر وتفيم في مواكشوط

تبعاً للأمر السائد بتاريخ 13 يباير 1991، رقم 231 ويدعى نافة الاستاص الدين يهنهم الأسر الى خصور رسم الحدود هذا إرسال معثلين عنهم يتعتمون بالله سحيحة.

## حافظ اللكية المعارية

ليبر . . يسر

### دفظ اللكية والدقوق العقارية مكتب نواكتسوط إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري بنواكشوط بدائرة الترارزة

تبعا للطلب الشرعي رقد 232 المفيد بنارية 3 فبراير 1991، طلب السيد سالة ولد بد المقيد بنواكشوط والقاطن بترجين نسجيل سبني حصري عشيد بيمثل في قطعة ارض على شكل شبه منحرف في دائرة النرارزة وتقدر بساحتها ب: (826 مترا سرنعا)، واقعة بمقاطعة تو جنين وتعرفه نحت اسد القسيسة رقم 13 الحي ها ويحدها سن الشمال شارع وعن الجنوب القسيسة رقم 11 ومن الشرق شارع بدون اسم ومن الغرب القسيسة رقم 11

شيا يضرح بأن المبنى ملك له بسقتصى عقد إداري رفع 243 بناريخ 25 ابريل 1984 .

ويدو لتبيع الاشخاص المعنيين الطعر في هذا التسجيل بين يدي الخافط الوقع أدناه وذلك في أجل تلاثة أشهر اعتبارا بن الضاق هذا الإشعار على الجدرار وهو ما سيتم في اقرب وقب سمكن بالقاعة العنوبية للنحثية الابتدائية بنواكشوط

## حافظ الملدية العقارية ديون بومشر

### حفظ اللكية والتقرق العفارية م سكتب تواكشوط إشعار بطلب تسجيل بالسجل العفاري بنواكشوط بدائرة الترارزة

ندما للطلب الشرعي زقم 233 القدم بتاريح 3 فيراير 1991، بالب السيد سالم ولد بد المقيم بسواكشوط والقاطن باد جنين تسجيل مبنى حصري مشيد يتمثل في قطعة ارض على شكل شبه منحرف في دائرة الترارزة وتقدر ساحتها ب: (565 مترا مربعا)، واقعة بنقاطعة تو خبين وتعرف نحت اسم القسيمة رقد 11 الحي هد ويحنها من الشيال القسيمة رفد 13 ومن الجبرب القسيمة وقم 9 ومن الشيار قام بدون اسم ومن العرب القسيمة ومم 12

21 يناير 1991	إعلان صياح
	يشعر الجسهور بحبياغ السند العقاري رقم 724 الصادر
ا 18 مار س 1991 ا 18 مار س 1991	ا بتاريخ 25 مايو (1989 القسيمة أرقّم 1 الحي ا من الدارية والسيارية السيارية المارية ا
ر ابریل 1991 10 10 15 ابریل 1991	دائرة توانيبو، ملكا للسيد محمد يحطيه ولد الفلالي، ملاح بالخطوط الجوية الموريتانية.
20 مايو 1991	مو <b>ثق العق</b> ود
4.7	حَلَّيهِنَّ ولد أن
.0 1 45	
	إعلان ضياع
19 اغسطس 1991	يشعر الجمهور بضياع السند العقاري رُفم 3756 الصادر
16 سېنمپر 199۱	بتاريخ 7 سبتمبر 1987 من دانرة الترارزة ملكا للسيد عبد الله ولد فكناش، المولود سنة 1960 بنو اكشوط المهنة تأجر
هذا و ستعقد جلسات طارئة كلما دعت الضرورة.	
التاريح • الساعة	 إعلان ضياع
	1 0757 T 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1
محكمة مغامله أبي تلميت	بِنَارِيجَ 7 سِينِسِرِ 1987 مِن دانِ هَ اللّهِ أَنْ هَ لِيكَا السِيرِ عِنْ
24 ئوقمېر 1990	الودود، المولود سنة 1950 باكبر جد اللهنة سوطف
9 يناير 1991	
25 فبراير 1991 و	خليهن و لد أن
3 ابریل 1991	
15 مايو 1991 9	مر فانوسي يحدد الجلسات للسنة الفضائية 1990 - 1991.
٤ يوليو 1991	
مذا و ستعقد جلسات طارية ذلما دعت الضدر و رق	
ساوستند چستان تفارته تنسا تنبت الشدر ورد .	شختیه معاطعه بابابی 22 آکتو بر 1990
. 14	1000
لتاريخ	19 ترفيبر 1990 - ق
حكيبة يتفاطمة مكطع لحجان	15 ديستېر 1990 و ع
1، 24 و 31 بيابر 1991	و يعاير الاورا
	1 (1 (1 )
، 14، 21 و25 فيتراير 1991	
، 14، 21 و 28 سار شي 1991	2.002 : 1 1.1
، 11، 18 و 25 ابريل 1991 *	
، 9، 16، 23 و 30 مايو. 1991	26 مار س 1991 علیا 1994 میں 2
، 20،13 ر 27 سونيو 1991	ا برين الاور
- 4	
، 18،11 رح2 يوليو 1991	4.70.3
، 15،8 و20 اغسطس 1991	10.11
، 12، 19، ، 21، سېټمبنر 1991	. پولير 1991
.10 /17 4؛ و31 أكتوبر 1991	عاريح الساعة
-21، 14، و28 موقتير 1991	
19،12، و26 ديسمبر 1991	
	۷ استو در ۱۹۹۵
من المتوعج أن تعقد جلسة عن يوم الاغتين.	ا بوسيو 1990 دو.
	ا دیسیبر 1990
the second secon	

## مفظ الملكية والحقوق المقارية مكتب نواكشوط إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري بنواكشوط بذائرة الترارزة

بدوالمسود بدائره المرارة والبريل 1991، المطالب الشرعي رقم 241 القدم بتاريخ 6 ابريل 1991، طلب السيد مصد فأضل ولد ودادي، اللقيم بنواكشوط والقاطر بكر حدين طلب تسجيل سنى حضري مشيد يتمثل في كرمسين وتقدر سياحتها ب: (1000 متر البريما)، وتعرف تحت الم القسيمة بدون رقم و يحدما من الشمال شارع بدون المد ومن الجنوب شارع بدون المد ومن الغرب القسيمة ومن القرب ومن القرب ومن القرب ومن القرب ومن القرب ومن القرب القيسية ومن القرب القرب ومن القرب القيسية ومن القرب القيسية وقيل المدون المدون المدون المدون المدون المدون القرب القيسية وقيل القيسية وقيل القيسية وقيل المدون المدون المدون المدون المدون المدون القيسية وقيل المدون المدون

كما يتسرح بأن البني ملك له بسقتنسي عقد إداري رقم 926 منارية 28 مايو 1990.

ريدة لجميم الأشغاص المغنيين العلمز في هذا التسجيل بين مدى الحافظ آلو فع أدناه وذلك في أجل ثلاثه أشهر اعتبارا من المتاق هذا الإشفار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة التموسية للحكمة الإبتدائية بروضو

حافظ اللكنة المقاربة ديون تبو بكر

اعلان ضياع

يشعر الجمهور بغساع السند العقاري رقم 3872 للقسيمة رقم أو دائرة الترارزة على اسم محمد ولد عبد الرحمن اليولود سنة 1940 في أمبود، النهنة تأجر بكيهيدي.

مو ثق العقود خليهن ولد أن

#### اعلان ضياع

بشعر الجنهور بضياع السند العقاري رقم 161 بتاريخ 20 توفيير 1958 للقسيمة رقم 650، روضو في دائرة الترارزة على اسم تحدد سالم ولد عاتيق، للولود سنة 1926 باطار، المهنة تاجر.

مو ثق العقود خليهن ولد أن

أعلان ضباع

يشعر الجمهور بضياع السند العقاري رقم 843 بتاريخ 9 يونيو 1969 للقسيمة رقم 12 ، روصو في دائرة الترارزة على اسم الطالب احمد ولد أبيشي، المولود سنة 1964 بنو اكتبوط،

س ثق العقود خليهن ولد أن

اعلان ضماع

أنا الموقع اسفله خليهن ولد أن كاتب صبط أول، موثق في فواكشوط والقاطن فيه بعد مثول السيد محمد سالم ولد السعد، ألو لود سنة 1927 بالمذرذرة، تأجر فاطن بنواكشوط أعلن ضياع سند عقاري رقمه 513 في دائرة النرار ولا للقسيمة في 185 في دائرة النرار ولا للقسيمة في 185 بالحي 3 تحت اسم محمد سالم ولد السعد، المولود سنة 1927 بالمدردرة، تاجر بنواكشوط

وقد سلسناه هذا العقد لينتفع بما له سن حقوق

سو ثق العقود خليهن ولدان

إعلانات و إشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية أي تصدريومي 15 و30 من كل شهر	الإشتراكات وشواء الاعداد
بقدة الإعلانات الصاحة الجريدة الرسسية الجريدة الرسسية المصاحة	الإشتراكات وشراء الاعداد: الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجريده الرسمية ص.ب 188 نو اكشوط موريتانيا بتم الشراءات وجوبا عينا او عن طريق صك أو تحويل	الإشتراكات العادية الشتراك مجاشر 800 أو قية بالبريد الجوري موريتانيا
لا تنشيل الادارة أيه سينو و لية تيما يتعلق بسمسون الاعلانات	ر قم الهساب البريدي ، 39 دو اكشو ط	شراء الاعداد شين المسجة 120 أو فية

نشر المديرية العامة للتشريع والتزجمة والنشر رئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني